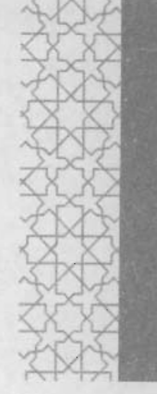
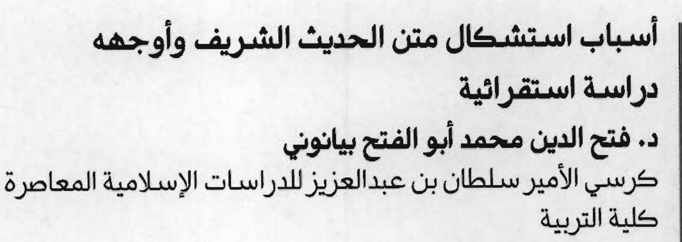


أسباب استشكال متن الحديث الشريف وأوجهه
دراسة استقرائية

د. فتح الدين محمد أبو الفتح بيانوني
كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة
كلية التربية - جامعة الملك سعود



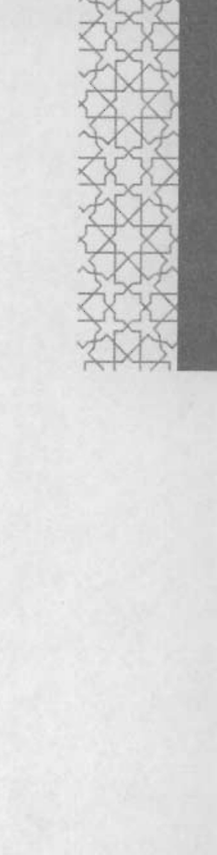


أسباب استشكال متن الحديث الشريف وأوجهه
دراسة استقرائية

د. فتح الدين محمد أبو الفتح بيانوني
كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة
كلية التربية
جامعة الملك سعود

ملخص البحث:

يشتمل البحث على ثلاثة محاور: يعرف المحور الأول منها بمصطلح "مشكل الحديث" في اللغة والاصطلاح. ويلقي المحور الثاني الضوء على أسباب ظاهرة استشكال نصوص الحديث الشريف، والتي تندرج تحت الأقسام الثلاثة التالية: أولا: أسباب الاستشكال المتعلقة بنص الحديث، ثانيا: أسباب الاستشكال المتعلقة بالقارئ والسامع، ثالثا: أسباب الاستشكال المتعلقة بالواقع الثقافي والاجتماعي. ويفصِّل المحور الثالث في معرفة الأوجه التي تُستشكل من خلالها الأحاديث الشريفة. فيعرض لما أشارت إليه الدراسات السابقة من أوجه بين موسِّع ومضيِّق، ثم يلخص أوجه استشكال النصوص في تسعة أوجه، وهي: مخالفة القرآن الكريم، ومخالفة الأحاديث الثابتة، ومخالفة الإجماع، ومخالفة القياس، ومخالفة الأصول العامة والقواعد الشرعية، ومخالفة العقل، ومخالفة الحس والواقع، ومخالفة التاريخ الثابت، ومخالفة الحقائق العلمية الثابتة. وتختم الدراسة ببيان لأهم النتائج التي توصل إليها الباحث في هذا الموضوع.



المقدمة:

الحمد لله ربِّ العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على نبينا محمد سيد الأولين والآخرين، ورضي الله عن الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان على يوم الدين، أما بعد،

فإن موضوع "مشكل الحديث"، ما يزال بحاجة إلى مزيد من الدراسات التي تعمل على تحرير تعريفه، وبيان نشأة ظاهرة استشكال الروايات، والموقف منها، والتعريف بالأسباب المؤدية إليها، والأوجه المتعددة لها. وقد وفقني الله تعالى لإعداد دراسة خاصة حول هذا الوضوع بعنوان: "مشكل الحديث، إشكالية المصطلح وتاريخ النشأة". عرضت فيها للتعاريف المتعددة للمشكل عند متقدمي المحدثين ومتأخريهم، واقترحت تعريفا مناسبا له، وناقشت الشبهة المثارة حول هذا المصطلح، كما عرضت لتاريخ نشأته، وبينت أنها تعود إلى زمن النبي ﷺ، حيث كانت بعض أقواله ﷺ تشكل على بعض الصحابة رضوان الله عليهم، فكانوا يسألونه عنها، وكان ﷺ يجيبهم ويبين لهم دون أي اعتراض أو إنكار[١]. كما أعددت ورقة أخرى تحدثت فيها عن أهمية هذا الموضوع في عصر العولمة، وبينت قواعد الاشتغال به والتعامل معه، كما أشرت إلى تأثره سلبا وإيجابا بالواقع الثقافي للأمة، وضرورة الكتابة فيه في كل عصر بما يناسبه، فلكل عصر احتياجاته ومتطلباته، وما يكون مشكلا في زمن قد لا يكون مشكلا في زمن آخر، والعكس صحيح[٢].

وتأتي هذه الدراسة لتستكمل جانبا آخر من جوانب هذا الموضوع، فهي تتناول قضيتين رئيستين، القضية الأولى: الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى ظاهرة الاستشكال أو تساعد على وجودها، والقضية الثانية: أوجه استشكال متن الحديث الشريف.

وقد اشتملت الدراسة على ثلاثة محاور:

يعرف المحور الأول منها بمصطلح "مشكل الحديث" في اللغة والاصطلاح، ويؤكد اختصاص مشكل الحديث بالأحاديث المتعارضة في الظاهر مع غيرها من الأدلة والقواعد والحقائق، بحيث يمكن الجمع بين تلك الأحاديث وما عارضته بوجه من أوجه الجمع.

---

(١) انظر مقال "مشكل الحديث، إشكالية المصطلح وتاريخ النشأة"، د. فتح الدين بيانوني.

(٢) انظر مقال "مشكل الحديث وأهميته في عصر العولمة"، د. فتح الدين بيانوني.

ويلقي المحور الثاني الضوء على أسباب ظاهرة استشكال نصوص الحديث الشريف. والتي يمكن إجمالها في ثلاثة أقسام:

أولا: أسباب الاستشكال المتعلقة بنص الحديث، وهي: تنوع دلالات النصوص بين دلالة قطعية وأخرى ظنية، وتنوع الأحكام التي تدل عليها النصوص بين خاص وعام ومطلق ومقيد وناسخ ومنسوخ، وكون معظم الأحاديث النبوية ظنية الثبوت، ورواية الحديث بالمعنى، والاختصار في رواية الحديث الشريف.

ثانيا: أسباب الاستشكال المتعلقة بالقارئ والسامع، وهي تفاوت مدارك الناس وطبائعهم، وتنوع عقائدهم ومذاهبهم.

ثالثا: أسباب الاستشكال المتعلقة بالواقع الثقافي والاجتماعي.

ويفصِّل المحور الثالث في معرفة الأوجه التي تُستشكل من خلالها الأحاديث الشريفة. فيعرض لما أشارت إليه الدراسات السابقة من أوجه بين موسِّع ومضيِّق، ثم يلخص أوجه استشكال النصوص في تسعة أوجه، وهي: مخالفة القرآن الكريم، ومخالفة الأحاديث الثابتة، ومخالفة الإجماع، ومخالفة القياس، ومخالفة الأصول العامة والقواعد الشرعية، ومخالفة العقل، ومخالفة الحس والواقع، ومخالفة التاريخ الثابت، ومخالفة الحقائق العلمية الثابتة.

وتختم الدراسة ببيان لأهم النتائج التي توصل إليها الباحث في هذا الموضوع.

* * *

أولا: تعريف "مشكل الحديث":

أ- التعريف اللغوي:

كلمة مشكِل في اللغة هي اسم فاعل من الفعل الرباعي أشْكَل، وقد جاء في لسان العرب: أشْكَل عَلَيَّ الأمرُ إذا اخْتَلَط. وحَرْف مُشْكِلٌ: مُشْتَبِهٌ ملتَبِس. ويقال للأمر المشتَبِه: مُشْكِل[1]. وفي المعجم الوسيط: "أشْكَل الأمرُ: التبس... وشاكله: شابهه وماثله. واستشْكَلَ الأمرُ: التبس. والمُشكِل: المُلتَبِس"[2].

فالمشكل في اللغة هو المُلتَبِس والمُشتبِه والمُختلِط، ويطلق على كل ما غَمُض ودَقّ من الأمور، سواء كان غموضه من جهة الشبه بغيره، أو لأي سبب آخر[3].

ب- التعريف الاصطلاحي:

تعددت أقوال العلماء في تسمية هذا العلم من جهة وفي تعريفه وتحديد معناه من جهة أخرى. فقد أطلقت عليه الأسماء التالية: اختلاف الحديث، ومختلف الحديث، ومشكل الحديث، ومناقضة الأحاديث[4]. ولم أقف في المصادر الحديثية المتقدمة على تعريف لمصطلح "مشكل الحديث" أو تحديد للمراد منه، إلا أن الإمام الطحاوي (٣٢١هـ) أشار في مقدمة كتابه "مشكل الآثار" إلى أن المقصود بهذا المصطلح هو الروايات التي خفي معناها الصحيح على كثير من الناس، وفهمت بطريقة جعلتها مستحيلة المعنى أو أدخلت عليها تعارضا مع دليل شرعي آخر. فأراد رحمه الله تعالى أن يدرس هذه الروايات دراسة دقيقة، من أجل فهمها فهما صحيحا يزيل ما علق بها من إشكال، أو دخل عليها من التباس[5].

أما في المصادر الحديثة فقد سوّى الدكتور نور الدين عتر بين "مختلف الحديث" و"مشكل الحديث"، وعرفه بقوله: "هو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلا،

---

(١) انظر لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، حرف اللام، فصل الشين المعجمة، ٣٥٨/١١-٣٥٩.

(٢) المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وآخرون، مادة "شكل".

(٣) انظر تأويل مشكل القرآن، للإمام عبد الله بن مسلم الدينوري، تحقيق السيد أحمد صقر، ص٧٤-٧٥.

(٤) انظر الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، للإمام السيد الشريف محمد بن جعفر الكتاني، ص١٥٨.

(٥) انظر مشكل الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، ٣/١.

أو تعارض مع نص شرعي آخر"[١]. وإلى التسوية بين المصطلحين ذهب الشيخ محمد أبو زهو[٢].

وفرق الشيخ محمد أبو شهبة بين مختلف الحديث ومشكل الحديث، فعرف مختلف الحديث بقوله: "أن يوجد حديثان أو أكثر متضادّان في المعنى ظاهرا، فيُوَفَّق بينهما، أو يُعتَبر أحدهما ناسخا للآخر، أو يُرَجّح أحدهما على الآخر"[٣]. وعمم المراد بـ"مشكل الحديث" ليشمل مختلف الحديث، إضافة إلى الأحاديث التي عارضت القرآن الكريم والعقل والحقائق العلمية[٤].

ويميل الباحث إلى التفريق بين مصطلحي "مختلف الحديث" و"مشكل الحديث"، فيرى تخصيص مصطلح "مختلف الحديث" بالأحاديث التي يعارض بعضها بعضا، انسجاما مع المعنى اللغوي من جهة، وحفاظا على طريقة استخدام المتقدمين لهذا المصطلح من جهة أخرى. كما يرى تعميم مصطلح "مشكل الحديث" ليشمل مختلف الحديث وغيره من الأحاديث التي تتعارض مع باقي الأدلة الشرعية أو توهم معنى باطلا لتعارضها مع العقل أو التاريخ وغير ذلك. وبذلك يصبح كل مختلف مشكلا وليس كل مشكل مختلفا[٥].

وقد اخترت في دراسة سابقة تعريف "مشكل الحديث" بأنه: الأحاديث المقبولة التي توهم التعارض مع غيرها من الأدلة والقواعد الشرعية والعقلية، أو الحقائق العلمية والتاريخية. فأي حديث مقبول عارض ظاهره دليلا من الأدلة الشرعية، كالقرآن والسنة والإجماع والقياس، أو أوهم التعارض مع الأصول والقواعد الشرعية أو ناقض ظاهره

(١) منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، ص٣٣٧.
(٢) انظر الحديث والمحدثون، للشيخ محمد محمد أبو زهو، ص٤٧١.
(٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، للدكتور محمد محمد أبو شهبة، ص٤٤١.
(٤) المرجع السابق، ص٤٤٢-٤٤٣.
(٥) انظر مقال: "مشكل الحديث، إشكالية المصطلح وتاريخ النشأة"، د. فتح الدين بيانوني، ص٤٤-٤٥. وممن ألمح إلى التفريق بين هذين المصطلحين ورجّح ذلك الدكتور أحمد محمد السماحي، صاحب كتاب "المنهج الحديث في علوم الحديث". والدكتور أسامة خياط في كتابه: "مختلف الحديث بين المحدثين". انظر مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء، د. أسامة عبد الله خياط، ص٣٨-٣٩.

العقل أو الحقائق العلمية والتاريخية، فإنه يدخل في موضوع "مشكل الحديث" وتُطبَّق عليه قواعده[1].

ثانيا: أسباب استشكال نص الحديث:

إن التعرف على الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى وجود ظاهرة استشكال نصوص الحديث الشريف أو تساعد على ذلك من الأمور المهمة التي تعين على فهم حقيقة هذه الظاهرة ومعرفة أصولها وأبعادها، كما تعين على اتخاذ الموقف الصحيح منها، واختيار الأسلوب المناسب في التعامل معها. ومن خلال دراسة ظاهرة استشكال النصوص الشرعية في القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة، تبين للباحث عدد من الأسباب التي تساعد على وجودها، ويمكن تقسيم تلك الأسباب إلى ثلاثة أقسام: فمنها ما يتعلق بالنص نفسه، ومنها ما يتعلق بالقارئ، ومنها ما يتعلق بالواقع الثقافي.

أ- أسباب الاستشكال المتعلقة بنص الحديث:

يمكن تقسيم أسباب الاستشكال المتعلقة بالنص إلى قسمين: أسباب عامة تشمل النصوص الشرعية، قرآنا وسنة، وأسباب خاصة تتعلق بنصوص السنة وحدها.

أ- أسباب الاستشكال العامة:

١- تنوع دلالات النصوص الشرعية بين دلالة قطعية وأخرى ظنية.

فالنصوص الشرعية ليست كلها قطعية الدلالة بحيث لا يمكن فهمها إلا بطريقة واحدة، بل منها ما هو قطعي، ومنها ما هو ظني تختلف آراء العلماء في فهمه وتحديد المراد منه بين مصيب ومخطئ. فقد يفهم المرء نصا ظني الدلالة على وجه يجعله يوهم معنى باطلا أو يتناقض مع دليل آخر، ولو فهم النص على وجه آخر لزال الإشكال وانتفى التعارض.

ويمكن أن يُلحق بذلك اختلاف طبيعة النصوص الشرعية وضوحا وخفاء، فقد اقتضت حكمة الله ﷻ تفاوت وضوح النصوص، ليميز العالم من الجاهل، ويرفع الذين أوتو العلم درجات. فمن النصوص ما هو واضح جلي ومنها ما هو دقيق خفي، ومنها ما هو محكم ومنها ما هو متشابه يحتاج إلى تأمل ونظر واجتهاد، "وبمعرفة المتشابه يتميز

---

(١) انظر التعريف المقترح وشرحه في مقال: "مشكل الحديث، إشكالية المصطلح وتاريخ النشأة". د. فتح الدين بيانوني، ص٤٧-٤٨.

الفاضل من المفضول والعالم من المتعلم والحكيم من المتعجرف"[1].

ويمكن أن يمثل لذلك بحديث حُذَيْفَةَ بن اليمان ﵁ قَال: "إِذَا مِتُّ فلا تُؤْذِنوا بي، إِنّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعْياً، فإِنّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَنْهَى عن النَّعْيِ"[2]. فكلمة النعي في هذا الحديث ظنية الدلالة، فهي تطلق لمجرد الإخبار والإعلام بوفاة المرء، كما تطلق على ندب الميت عن طريق النياحة والبكاء وبيان المفاخر. "يقال: نَعَى الميتَ يَنْعاه نَعْياً ونَعِيّاً، إذا أذاعَ موته وأخبر به، وإذا نَدَبَه"[3].

فمن فهم الحديث على المعنى الأول، وجد تعارضا بينه وبين أحاديث أخرى تثبت إخباره ﷺ بموت عدد من الصحابة. ومن ذلك ما أخرجه الإمام البخاري عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ..."[4].

فالدلالة الظنية لكلمة "النعي" في هذا الحديث جعلت حذيفة بن اليمان ﵁ يفهمه على المعنى الأول، وهو مجرد الإعلام والإخبار، ولذلك قال: "لا تؤذنوا بي". بينما ذهب كثير من العلماء على حمل حديث النهي على نعي الجاهلية الذي تصاحبه النياحة والبكاء وبيان المفاخر، وتفسير ما فعله النبي ﷺ من النعي بمجرد الإعلام والإخبار. وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: "والحاصل أن محض الإعلام بذلك لا يكره فإن زاد على ذلك فلا، وقد كان بعض السلف يشدد في ذلك، حتى كان حذيفة إذا مات له الميت يقول: لا تؤذنوا به أحداً إني أخاف أن يكون نعيا"[5].

ويقول الشيخ المباركفوري في شرحه لحديث حذيفة ﵁: "الظاهر أن حذيفة ﵁ أراد بالنعي في هذا الحديث معناه اللغوي، وحمل النهي على مطلق النعي. وقال غيره من أهل العلم: إن المراد بالنعي في هذا الحديث النعي المعروف في الجاهلية. قال الأصمعي: كانت

---

(1) فيض القدير، للإمام عبد الرؤوف المناوي، ٢/٣٨٠. وانظر دراسة نقدية في علم مشكل الحديث، إبراهيم العسعس، ص٥٣.

(2) أخرجه الترمذي في كتاب الجنائز، باب ما جاء في كراهية النعي، وقال: حديث حسن صحيح. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، ٣/٣١٣.

(3) لسان العرب، لابن منظور، مادة نعا، ١٥/٣٣٣.

(4) صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق الدكتور مصطفى البغا، كِتَاب الْمَغَازِي، باب غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّأم، ٤/١٥٥٤.

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ٣/١١٧.

العرب إذا مات فيها ميت له قدر ركب راكب فرساً وجعل يسير في الناس، ويقول: نعاه فلان أي أنعيه وأظهر خبر وفاته... وإنما قالوا هذا لأنه قد ثبت أنه ﷺ نعى النجاشي، وأيضاً قد ثبت أنه ﷺ أخبر بموت زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة حين قتلوا بمؤتة. وأيضاً قد ثبت أنه ﷺ قال حين أخبر بموت السوداء أو الشاب الذي كان يقم المسجد: ألا آذنتموني. فهذا كله يدل على أن مجرد الإعلام بالموت لا يكون نعياً محرماً، وإن كان باعتبار اللغة يصدق عليه اسم النعي، ولذلك قال أهل العلم إن المراد بالنعي في قوله: "ينهى عن النعي" النعي الذي كان في الجاهلية جمعاً بين الأحاديث"[١].

٢- تنوع الأحكام التي تدل عليها النصوص في القرآن والسنة بين عام وخاص، ومطلق ومقيد وناسخ ومنسوخ.

تتنوع الأحكام التي تدل عليها النصوص الشرعية، فمنها ما هو عام ويقابله الخاص، ومنها ما هو مطلق ويقابله المقيد، ومنها ما هو ناسخ ويقابله المنسوخ. يقول الإمام الشافعي: "ورسولُ الله عَرَبِيُّ اللِّسان والدَّار، فقدْ يقولُ القولَ عامًّا يُريدُ به العامَّ، وعامًّا يريدُ به الخاصَّ، كما وصفتُ لك في كتاب الله وسُنَنِ رسولِ الله قَبْلَ هذا"[٢]. وفيما يتعلق بالناسخ والمنسوخ، يقول رحمه الله تعالى: "ويسُنُّ السنةَ ثم يَنْسَخُهَا بِسُنَّتِه، ولم يَدَعْ أنْ يُبَيِّنَ كلَّمَا نَسَخَ مِن سنته بسنته، ولكن ربما ذَهَبَ على الذي سَمِعَ مِن رسولِ الله بعضُ علمِ الناسِخ أو عِلمِ المَنْسوخ، فَحَفِظَ أحدهما دون الذي سمع مِن رسولِ الله الآخَرَ، وليس يذهب ذلك على عامَّتهم، حتى لا يكون فيهم موجوداً إذا طُلِب"[٣].

فوجود العام والخاص، والمطلق والمقيد، والناسخ والمنسوخ من النصوص الشرعية، واختلاف العلماء في حمل العام على الخاص والمطلق على المقيد، أو إبقاء العام على عمومه والمطلق على إطلاقه، أو القول بالنسخ أو عدمه، قد يؤدي إلى ظهور الإشكال في بعض الروايات، بحيث تتعارض مع غيرها من النصوص أو القواعد أو الحقائق في الظاهر. وقد أشار الدكتور نور الدين عتر إلى أثر ذلك في استشكال نص الحديث الشريف بقوله: "وفي الواقع إن ادعاء التعارض ليس بالعسير، مادام في النصوص ما لا بد منه من عام

---

(١) تحفة الأحوذي، للشيخ محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، ٤/ ٥١.

(٢) الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، ص٢١٤.

(٣) المرجع نفسه.

وخاص مستثنى منه، أو مطلق ومقيَّد يُقيِّد به"[١].

ويمكن التمثيل لذلك بأحاديث النهي عن كتابة السنة، والأحاديث الدالة على إباحتها، فقد ذهب بعض العلماء إلى الجمع بين تلك الأحاديث بقولهم: إن النهي عن الكتابة عام، والإذن خاص لمن كان يحسن الكتابة ولا يخشى عليه الخطأ، كعبد الله بن عمرو، حيث كان يحسن الكتابة. وقد أشار الإمام ابن قتيبة (٢٧٦هـ) في تأويله للأحاديث المتعارضة في كتابة السنة إلى هذا الموقف، فقال: "والمعنى الآخر: أن يكون خص بهذا عبد الله بن عمرو، لأنه كان قارئا للكتب المتقدمة، ويكتب بالسريانية والعربية، وكان غيره من الصحابة أميين، لا يكتب منهم إلا الواحد أو الاثنان، وإذا كتب لم يتقن ولم يصب التهجي، فلما خشي عليهم الغلط فيما يكتبون نهاهم، ولما أمن على عبد الله بن عمرو ذلك أذن له"[٢].

بينما ذهب فريق آخر إلى القول بنسخ أحاديث الإذن لأحاديث النهي، وأن النهي عن كتابة السنة إنما كان في بداية البعثة، وهذا ما اختاره الإمام الرامهرمزي، حيث يقول: "أحسبه أنه كان محفوظا في أول الهجرة، وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن"[٣]. وهو ما رجحه الشيخ أحمد محمد شاكر، بقوله: "والجواب الصحيح: أن النهي منسوخ بأحاديث أخرى دلت على الإباحة... وهذه الأحاديث، مع استقرار العمل بين أكثر الصحابة والتابعين، ثم اتفاق الأمة بعد ذلك على جوازها، كل ذلك يدل على أن حديث أبي سعيد منسوخ، وأنه كان في أول الأمر، حين خيف اشتغالهم عن القرآن، وحين خيف اختلاط غير القرآن بالقرآن"[٤].

ب- أسباب الاستشكال الخاصة:

إضافة إلى أسباب الاستشكال العامة التي سبق ذكرها، فإن هناك أسبابا أخرى قد تؤدي إلى استشكال نصوص الحديث الشريف بصفة خاصة، ومن تلك الأسباب ما يلي:

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، ص٣٣٨.

(٢) تأويل مختلف الحديث، للإمام عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق محمد زهري النجار، ص٢٨٧.

(٣) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للإمام الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، ص٣٨٦.

(٤) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، للشيخ أحمد شاكر، ص١٣٣.

١- الثبوت الظني لمعظم الأحاديث النبوية.

القرآن الكريم قطعي الثبوت، لكون آياته مروية بالتواتر، بينما معظم الأحاديث النبوية الشريفة ظنية الثبوت، لكونها مروية بطريق الآحاد. واحتمال الوهم فيما ثبت بطريق قطعي غير ممكن، بينما يبقى الوهم محتملا فيما ثبت بطريق الظن الغالب، وإن تحققت فيه شروط الصحة التي يشترطها المحدثون. ولا يفهم من هذا التشكيك في صحة الأحاديث المقبولة، أو التقليل من أهميتها، كمصدر تشريعي يجب العمل به، فهذا أمر لا خلاف فيه عند أهل العلم، لكن المقصود هنا التنبيه إلى احتمال الخطأ -وإن كان ضعيفا- في بعض الروايات التي حكم عليها العلماء بالصحة، فالحكم بصحة الرواية لا يعني القطع بصحتها في واقع الأمر[١]، وذلك حسب ما يقرره علماء الحديث، فقد يخطئ الثقة، فيروي الحديث على وجه يجعله متناقضا مع الأدلة والقواعد الشرعية، أو الحقائق العلمية والتاريخية، وإن كان الأصل سلامة الرواية من الخطأ متى توافرت فيها شروط الصحة. ولذلك انتقد بعض العلماء عددا من الروايات التي حكم عليها غيرهم بالصحة، نحو موقف الإمام ابن حزم من حديث حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كَانَ الْمُسْلِمُونَ لاَ يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلاَ يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللهِ ثَلاَثٌ أَعْطِنِيهِنَّ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أُزَوِّجُكَهَا. قَالَ: نَعَم..."[٢]. فهذا الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، ونقل النووي عن ابن حزم قوله: "هذا الحديث وهم من بعض الرواة، لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهي بأرض الحبشة وأبوها كافر"[٣].

كما انتقد الإمام البيهقي هذه الرواية بقوله: "وهذا الحديث في قصة أم حبيبة رضي الله عنها قد أجمع أهل المغازي على خلافه. فإنهم لم يختلفوا في أن تزويج أم حبيبة رضي الله عنها كان قبل رجوع جعفر بن أبي طالب وأصحابه من أرض الحبشة، وإنما

---

(١) انظر التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ص١٠.

(٢) صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤادعبد الباقي، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه، حديث رقم: ٢٥٠١، ١٩٤٥/٤.

(٣)صحيح مسلم بشرح النووي، ٦٣/١٦.

رجعوا زمن خيبر، فتزويج أم حبيبة كان قبله، وإسلام أبي سفيان بن حرب كان زمن الفتح، أي فتح مكة، بعد نكاحها بسنتين أو ثلاث، فكيف يصح أن يكون تزويجها بمسألته؟"[1].

وسواء اتفقنا مع من رد الحديث أو توقف فيه، أو مع من قبله وعمل على تأويله –كما سيتم التفصيل فيه لاحقا– فهو دليل على كون الثبوت الظني للأحاديث يمكن أن يعد سببا من أسباب استشكال نص الحديث، والله تعالى أعلم.

٢– الرواية بالمعنى.

القرآن الكريم مروي بلفظه دون أي تصرف للرواة فيه. أما الحديث الشريف، فقد دخلت فيه الرواية بالمعنى، حيث رخص علماء الحديث في رواية الحديث بالمعنى لمن كان عالما بما يحيل المعنى[2]. وقد يُقْدِم على الرواية بالمعنى من لا يتحقق فيه شرط المحدثين، ولا يخفى ما لتصرف الرواة في نص الحديث من أثر في احتمال تغييب المعنى الأصلي، أو صرف المعنى عن وجهه[3]، وإن كان الأصل السلامة من ذلك متى تحقق شرط المحدثين في ذلك. يقول الإمام المعلمي في أثر الرواية بالمعنى على استشكال الحديث: "ليس من الحق إنكار هذا الاحتمال، لكن ليس من الحق أن يجاوز به حده فهو احتمال نادر، يزيده ندرة أو يدفعه البتة أن تتفق روايتان صحيحتان فأكثر، والظاهر الغالب من رواية الثقة هو الصواب، وبه يجب الحكم مالم تقم حجة صحيحة على الخطأ"[4].

٣– اختصار الرواية.

قد يختلف الرواة في طريقة رواية الحديث، فيرويه بعضهم تاما، بينما يرويه غيرهم مختصرا. وقد اختلف العلماء في حكم اختصار الحديث. "فمنهم من منعه مطلقاً بناء على منع الرّواية بالمعنى، ومنعه بعضهم وإن جازت الرّواية بالمعنى، إذا لم يكن رواه هو أو غيره بتمامه قبل هذا. وجوّزه جماعة مطلقاً ونسبه القاضي عياض إلى مسلم،

---

(١) سنن البيهقي، للإمام البيهقي، ٧/ ١٤٠.

(٢) انظر تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ٣٠١/١.

(٣) انظر "مدخل إلى دراسة مشكل الحديث"، مذكرة غير منشورة لفضيلة الأستاذ الدكتور عبد الله الرحيلي حفظه الله تعالى، ص١٧.

(٤) الأنوار الكاشفة، لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ص٢٣٥.

والصَّحيح الَّذي ذهب إليه الجماهير والمحقِّقون من أصحاب الحديث والفقه والأصول التَّفصيل، وجواز ذلك من العارف إذا كان ما تركه غير متعلِّق بما رواه بحيث لا يختلّ البيان ولا تختلف الدِّلالة بتركه سواء جوَّزنا الرِّواية بالمعنى أم لا، وسواء رواه قبل تاماً أم لا..."[1].

وقد يؤدي اختصار الحديث إلى عدم فهم الحديث على وجهه، واختلاف العلماء في فهمه، ودخول الإشكال فيه[2]. وقد ألمح الإمام الشافعي إلى ذلك بقوله: "ويُسْأَلُ -أي الرسول ﷺ- عَن الشيءِ فيُجيب على قَدر المَسْأَلَةِ، ويُؤَدِّي عنه المُخْبِرُ عنه الخَبَرَ مُتَقَصّىً، والخَبَرَ مُخْتَصَرًا، والخبَر فيأتِي بِبَعْض مَعْنَاه دون بعض... فإذا أدّى كلٌّ ما حَفِظَ رَآهُ بعضُ السامِعِينَ اختلافًا، وليس منه شيءٌ مختلف"[3].

ويمكن أن يمثل لأثر الاختصار في استشكال الحديث بما روي عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال -وذكر سنة مائة-: (إنه لا يبقى على ظهرها يومئذ نفس منفوسة)[4]. فقد أشكل هذا الحديث على بعضهم بسبب مخالفته للواقع، فقالوا: "وهذا باطل بيِّن للعيان، ونحن طاعنون في سني ثلاثمائة، والناس أكثر مما كانوا"[5]. وقد أجاب عن ذلك الإمام ابن قتيبة بإشارته إلى وجود كلمة ساقطة من الحديث توضح معناه وترفع الإشكال عنه، فقال: "إن هذا حديث قد أسقط الرواة منه حرفا، إما لأنهم نسوه أو لأن رسول الله ﷺ أخفاه فلم يسمعوه، ونراه بل لا نشك أنه قال: لا يبقى على الأرض منكم يومئذ نفس منفوسة، يعني ممن حضره في

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، للإمام النووي، ٤٩/١. وانظر التقييد والإيضاح، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ص١٩٠، وشرح نخبة الفكر، للحافظ ابن حجر، ص٩٢.

(٢) انظر "مدخل إلى دراسة مشكل الحديث"، للدكتور عبد الله الرحيلي، ص١٧.

(٣) الرسالة، للإمام الشافعي، ص٢١٤.

(٤) تأويل مختلف الحديث، للإمام أبي محمد عبد الله بن قتيبة الدينوري، ص٩٩. والحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بألفاظ متعددة، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب قوله ﷺ: لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم، حديث رقم: ٢٥٣٨، ١٩٦٦/٤، لعل أوضحها حديث جابر ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال قبل موته بشهر أو نحو ذلك: (ما من نفس منفوسة اليوم، تأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ)، وهذا يؤكد قول الإمام ابن قتيبة أن بعض الرواة أسقط من الحديث كلمة أدت إلى استشكال معناه.

(٥) تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، ص٩٩.

ذلك المجلس، أو يعني الصحابة، فأسقط الراوي "منكم". وهذا مثل قول ابن مسعود ﷺ في ليلة الجن: ما شهدها أحد منا غيري، فأسقط الراوي "غيري""[1].

هذه الأسباب مجتمعة تجعل ظاهرة الاستشكال في نص الحديث الشريف أوسع وأكبر من ظاهرة استشكال آيات القرآن الكريم، والله تعالى أعلم.

ب- أسباب الاستشكال المتعلقة بالقارئ أو السامع:

١- تفاوت المدارك واختلاف الطبائع.

من سنة الله في خلقه تفاوت المدارك والأفهام بين الناس، فقد يفهم بعضهم النص على وجه يؤدي إلى وجود الإشكال فيه، ويحقق التعارض بين النصوص، بينما يتمكن آخرون من فهم هذا النص بطريقة تحل الإشكال وتزيل التعارض، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. ولعل هذا التفاوت في المدارك والأفهام هو ما تشير إليه الآية الكريمة: ﴿ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (الأنبياء: ٧٩).

كما أن من سنته ﷻ في خلقه اختلاف طبائع الناس ومدى تأثرها بالظروف المحيطة بها وتفاعلها معها، فمن الناس من يتأثر بالأحداث والوقائع إلى حد كبير بحيث تؤثر على مستوى فهمه وإدراكه، ومنهم من يملك نفسه بحيث لا تؤثر فيه تلك الحوادث إلا بقدر محدود. وعادة ما يختلف إدراك المرء نفسه لنص ما أو فعل ما حال الرخاء أو الأمن أو الشعور بالاطمئنان، عنه في موطن الشدة أو الخوف أو الشعور بالقلق. فالمواقف الدقيقة الشديدة قد تؤثر سلبا في قدرة المرء على تفهم الأمور وإدراكها على وجه صحيح. وهكذا يعد تفاوت المدارك واختلاف الطبائع عاملا مهما من العوامل التي تؤثر في عملية فهم النصوص وإدراك مراميها.

ولعل المقارنة بين مواقف سيدنا أبي بكر ﷺ ومواقف سيدنا عمر ﷺ في أوقات المحن والمصائب تعطينا مثالا واضحا على ذلك. فمن الأمثلة على ذلك موقفهما من صلح الحديبية، حيث صعب على سيدنا عمر ﷺ التوفيق بين عقد الرسول ﷺ لهذا الصلح مع قريش، وبين وعده السابق للصحابة بزيارة البيت والطواف به، فسأل عن ذلك النبي ﷺ، ولم يكتف بذلك بل ذهب إلى أبي بكر الصديق ﷺ، وذكر له الإشكال مرة أخرى، فأجابه

---

(١) المرجع نفسه.

أبو بكر ﷺ بجواب رسول الله ﷺ، وعند ذلك هدأت نفسه، واطمأن قلبه[1]. فقد أخرج عنه الإمام البخاري قوله ﷺ: "فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟ قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي. قُلْتُ: أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ. قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ"[2]. وهكذا نرى موقف سيدنا أبي بكر ﷺ في فهم كلام رسول الله ﷺ فهما دقيقا، والتوفيق بين قول الرسول ﷺ ووعده للصحابة رضوان الله عليهم بالطواف بالبيت الحرام، وبين فعله وموقفه عليه الصلاة والسلام في صلح الحديبية، وموافقته على العودة وعدم دخول مكة ذلك العام. بينما غاب ذلك عن سيدنا عمر ﷺ بسبب شدة الموقف ودقته.

يقول الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "قال العلماء: لم يكن سؤال عمر ﷺ وكلامه المذكور شكاً، بل طلباً لكشف ما خفي عليه، وحثاً على إذلال الكفّار، وظهور الإسلام كما عرف من خلقه ﷺ وقوّته في نصرة الدّين، وإذلال المبطلين. وأمّا جواب أبي بكر ﷺ لعمر ﷺ بمثل جواب النّبيّ ﷺ فهو: من الدّلائل الظّاهرة على عظيم فضله، وبارع علمه، وزيادة عرفانه، ورسوخه في كلّ ذلك، وزيادته فيه كلّه على غيره ﷺ"[3].

وقد أشار الإمام المعلمي إلى أثر اختلاف المدارك والأفهام في استشكال النصوص،

---

(1) قصة سيدنا عمر ﷺ في صلح الحديبية أخرجها الإمام البخاري، في كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط: صحيح البخاري، ٩٧٨/٢. من المفيد هنا المقارنة بين موقفهما رضي الله عنهما من خبر وفاته ﷺ، ومن حروب الردة.

(2) جزء من حديث طويل أخرجه الإمام البخاري، في كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط: صحيح البخاري، ٩٧٨/٢. وانظر دراسة نقدية في علم مشكل الحديث، إبراهيم العسعس، ص٦٤-٦٥.

(3) شرح النووي على صحيح مسلم، للإمام النووي، ١٤١/١٢.

ولا سيما فيما يتعلق بالأمور الدينية والغيبية، وذلك لقصور علم الناس في جانب علم الله وحكمته، ولهذا كان في القرآن آيات كثيرة يستشكلها كثير من الناس، وكذلك استشكل كثير من الناس كثيرا من الأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ. ثم علق على ذلك بقوله: "وبهذا يتبين أن استشكال النص لا يعني بطلانه، ووجود النصوص التي يستشكل ظاهرها لم يقع في الكتاب والسنة عفوا، وإنما هو أمر مقصود شرعا، ليبلو الله تعالى ما في النفوس، ويمتحن ما في الصدور، وييسر للعلماء أبوابا من الجهاد العلمي يرفعهم الله به درجات"[1].

٢- تنوع العقيدة والمذهب.

لا يخفى ما للمنهج العقدي والمذهبي، الذي يتبناه الباحث ويصدر عنه في أقواله وأفعاله من أثر في فهم النصوص وتفسيرها. فالاتجاه العقدي والمذهبي للباحث يتحكم في وجود الإشكال ودرجته، فما يستشكله الأثرية أو أهل الحديث يختلف عما يستشكله المعتزلة[2]، وما يستشكله أصحاب المذهب الظاهري ربما يختلف عما يستشكله غيرهم من أصحاب المذاهب الأخرى، وهكذا. وكم "يتأول المتأولون النصوص من غير داع إلى ذلك سوى داعي منهجهم الاعتقادي الخاطئ الذين يحافظون عليه، ويفكرون به، ويسيرون في ضوئه"[3].

ولعل من أهم الأسباب التي أدت إلى ظهور المؤلفات في "مشكل الحديث"، في القرن الثاني والثالث الهجريين، النزاعَ بين مدرستي أهل الرأي وأهل الحديث، وظهورَ فكر الاعتزال الذي يقدم العقل على النص. ومقدمة "تأويل مختلف الحديث"، لابن قتيبة الدِّيْنَوَري تبرز لنا هذه الأمر بوضوح، حيث يقول في مقدمته: "أما بعد، أسعدك الله بطاعته... فإنك كتبت إلي تُعلمني ما وقفت عليه من ثلب أهل الكلام أهلَ الحديث وامتهانهم، وإسهابِهم في الكتب بذمهم، ورميِهم بحمل الكذب ورواية المتناقض، حتى وقع الاختلاف وكثرت النحل وتقطعت العصم وتعادى المسلمون وأكفر بعضهم بعضا، وتعلق كل فريق منهم لمذهبه بجنس من الحديث... ثم قال: باب ذكر أصحاب

---

(١) الأنوار الكاشفة، للشيخ المعلمي، ص٢٢٣.

(٢) انظر دراسة نقدية في علم مشكل الحديث، إبراهيم العسعس، ص٣٩، ٥٣.

(٣) "مدخل إلى دراسة مشكل الحديث"، للدكتور عبد الله الرحيلي، بتاريخ: ١٢/ ٧/ ١٤٠٨هـ، ص٢١.

الكلام وأصحاب الرأي"[1].

ويمكن التمثيل لذلك بالأحاديث المتعلقة بصفات الله تعالى وأفعاله، والتي خصص لها الإمام ابن فورك كتابا مستقلا لحل الإشكالات التي أثيرت حولها، والعمل على تأويلها، حيث يقول: "فقد وفقت -أسعدكم الله بمطلوبكم، ووفقنا لإتمام ما ابتدأنا به على تحري النصح والصواب- إلى إملاء كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوهم ظاهره التشبيه، مما يتسلق به الملحدون على الطعن في الدين"[2].

ويلاحظ أن كثيرا من الأحاديث التي ذكرها لا يتوقف فيها أهل الحديث، أو أصحاب المدرسة الأثرية، ولا يجدون أي إشكال في التصديق بها، وهذا راجع لطبيعة مذهبهم في فهم هذا النوع من النصوص، القائم على فهم الظاهر، دون الخوض في حقيقة معناها، وذلك حسب ما روي عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: "الكيف غير معقول، والاستواء غير مجهول، والإقرار به إيمان، والجحود به كفر"[3]. وكذلك ما روي عن الإمام مالك رحمه الله تعالى، في جواب من سأله عن كيفية الاستواء، أنه قال: "الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، فإني أخاف أن تكون ضالا، وأمر به فأخرج"[4].

٣- تفاوت المستوى العلمي والثقافي.

من أسباب الاستشكال المتعلقة بالقارئ أو السامع تفاوت المستوى العلمي والثقافي، فما يستشكله العالم غير ما يستشكله العامي، وما يستشكله المثقف غير ما يستشكله غيره. وكثيرا ما يتعامل غير المثقف مع النصوص بقدر أكبر من التسليم والتفويض، بينما يقف المثقف أمام بعض النصوص موقف المحلل المدقق، ولا شك أن هذا سيؤثر في مسألة الاستشكال إيجابا، وذلك بحل ما توهمه بعض النصوص من

---

(١) تأويل مختلف الحديث، للإمام أبي محمد عبد الله بن قتيبة الدينوري، ص١١-١٢.

(٢) انظر مشكل الحديث وبيانه، الإمام أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، تحقيق: موسى محمد علي، ص٣٧.

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، للإمام هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، ٣/٣٩٧.

(٤) المرجع السابق، ٣/٣٩٨.

إشكالات، أو سلبا، وذلك بفهم بعض النصوص بطريقة توهم كونها متعارضة مع غيرها من الأدلة والقواعد. وبناء على ذلك يمكن أن يُعد المستوى العلمي والثقافي للمرء عاملا مهما من عوامل استشكال نصوص الحديث الشريف، فما يستشكله الجاهل يختلف عما يستشكله العالم، وما يستشكله الطبيب والمهندس مثلا يختلف عما يستشكله طالب العلم، وهكذا...

ويمكن التمثيل لذلك بحديث "لا عدوى..."[1]، فغير المثقف قد لا يتوقف في فهم هذا الحديث، ولا يجد أي مشكلة في حمله على ظاهره، دون ملاحظة أي معارضة له مع دليل آخر، بينما يقف المثقف من هذا الحديث، موقف المستشكل الباحث عن فهم صحيح لهذا الحديث، ينفي التعارض الظاهري بينه وبين ما عارضه من نصوص.

ج- أسباب الاستشكال المتعلقة بالواقع المحيط:

١- تنوع الواقع الثقافي.

العلوم الإنسانية والثقافة البشرية من الأمور التي تتطور من عصر إلى عصر، وتختلف من بيئة إلى أخرى، والإنسان ابن بيئته، فهو يتأثر بالواقع الثقافي للعصر الذي يعيش فيه، وتختلف ثقافته باختلاف المكان والبيئة التي تحيط به، كما تختلف باختلاف التخصص الذي يدرسه ويبحث فيه. فللواقع الثقافي وما يسود فيهما من أفكار وحقائق، وللتخصص العلمي وما يشتمل عليه من قواعد ونظريات، أثر كبير في تكوين عقلية الباحث، وفي طريقة دراسته وفهمه للنصوص.

وهذا الأثر قد يكون إيجابيا بحيث يعين على فهم النصوص فهما دقيقا، وقد يكون سلبيا. فالأفكار والمعتقدات الجديدة التي تظهر من حين إلى آخر تؤثر في ظاهرة استشكال النصوص سلبا أو إيجابا. وكذلك المكتشفات العلمية الحديثة، وما يتوصل إليه الباحثون في العلوم الكونية، قد يعين على فهم حديث معين، أو ترجيح تفسير من التفسيرات على غيره، كما أن تلك المكتشفات قد تضيف إشكالات جديدة على بعض

---

(١) جزء من حديث أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة ﷺ، قال: يقول قال رسول الله ﷺ: "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفِرَّ من المجذوم كما تَفِر من الأسد". انظر صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الجذام، حديث رقم: ٥٣٨٠، ٥/ ٢١٥٨. وأخرجه مسلم بألفاظ مقاربة، انظر صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، حديث رقم: ٢٢٢٠، ٤/ ١٧٤٣.

الأحاديث التي لم تكن مشكلة في السابق.

ومن الأمثلة على الاستفادة من المكتشفات الحديثة في هذا الموضوع ترجيح الشيخ أحمد شاكر ما ذهب إليه الإمام ابن الصلاح في تأويل حديث: "لا عدوى ولا طيرة..."[1]، فبعد أن عرض مسالك العلماء في تأويل هذا الحديث، نقلا عن الإمام السيوطي في التدريب، قال: "وأقواها عندي المسلك الأول الذي اختاره ابن الصلاح، أن الأمراض لا تعدي بطبعها، لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض سببا لإعدائه مرضه، وقد يتخلف ذلك عن سببه، كما في غيره من الأسباب، لأنه قد ثبت من العلوم الطبية الحديثة أن الأمراض المعدية تنتقل بواسطة المكروبات، ويحملها الهواء أو البصاق أو غير ذلك، على اختلاف أنواعها. وأن تأثيرها في الصحيح يكون تبعا لقوته وضعفه بالنسبة لكل نوع من الأنواع. وأن كثيرا من الناس لديهم وقاية خلقية تمنع قبولهم لبعض الأمراض المعينة، ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال. فاختلاط الصحيح بالمريض سبب لنقل المرض، وقد يتخلف هذا السبب، كما قال ابن الصلاح"[2].

وهكذا يمثل الواقع الثقافي الذي يعيش فيه المرء سببا مهما من أسباب ظاهرة استشكال النصوص الشرعية عامة، ونصوص الحديث الشريف خاصة. فما يستشكله من يعيش في عصر ما أو بيئة معينة يختلف عما يستشكله من يعيش في عصر آخر أو بيئة تختلف عن البيئة الأولى.

٢- تنوع الواقع الاجتماعي.

كما أن للواقع الثقافي أثره في استشكال بعض النصوص الشرعية، فإن للواقع الاجتماعي وما يسود فيه من عادات اجتماعية أثر ينبغي التنبه له وعدم إغفاله، "فقد يكون استشكال النص ناشئا من إلف الواقع الخاطئ الذي عاشه المرء فترة طويلة من دهره، أو شاهد أفراد مجتمعه مطبقين عليه أو يكادون، فتستمرئ النفس ذلك الذي

---

(١) جزء من حديث أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة ، قال: يقول قال رسول الله ﷺ: "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفِرَّ من المجذوم كما تَفِر من الأسد". انظر صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الجذام، حديث رقم: ٥٣٨٠، ٥/ ٢١٥٨. وأخرجه مسلم بألفاظ مقاربة، انظر صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، حديث رقم: ٢٢٢٠، ٤/ ١٧٤٣.

(٢) الباعث الحثيث، للشيخ أحمد شاكر، ص١٧٦.

أَلِفته، أو ألفت عليه أغلب الناس، ولا سيما أهل بلده، ولو كان خاطئا؛ فتستغرب النفس بعد هذا كل تصحيح يأتي، ولو كان التصحيح آية أو حديثا نبويا، فإن صعب عليها رد النص أو تعذر، ذهبت ترده بطرق أخرى من أنواع التأويل الباطل"[1]. والعادات الاجتماعية من الأمور التي تتطور من عصر إلى عصر، وتختلف من بيئة إلى أخرى، والإنسان ابن بيئته، فهو يتأثر بالواقع الاجتماعي للعصر الذي يعيش فيه.

ويمكن أن يمثل لأثر الواقع الاجتماعي على فهم بعض النصوص الشرعية بموقف بعض العلماء الذين أباحوا مصافحة المرأة الأجنبية، واستشكلوا الأحاديث الواردة في النهي عن ذلك، وعملوا على تأويلها. ويمكن تلمس أثر هذا الواقع الاجتماعي في شرح بعضهم لحديث (لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد، خير له من أن يمس امرأة لا تحل له)[2]، حيث يقول: "فالذي يظهر أن الحديث ليس نصا في تحريم المصافحة، لأن المس في لغة القرآن والسنة لا يعني مجرد اتصال البشرة بالبشرة... فليس في هذا إذن ما يدل على تحريم مجرد المصافحة، التي لا تصاحبها شهوة، ولا تخاف من ورائها فتنة، وخصوصا عندما تدعو إليها الحاجة، كقدوم من سفر، وشفاء من مرض، و خروج من محنة، ونحو ذلك مما يعرض للناس، ويقبل فيه الأقارب يهنئ بعضهم بعضا"[3]. ولعل واقع انتشار مصافحة المرأة الأجنبية في مصر ونحوها من بلاد المسلمين، كان سببا خفيا لاستشكال ظاهر النصوص التي تدل على تحريمها، في حين أن جمهور علماء المسلمين لم يستشكل مثل هذه الروايات، وأخذ بظاهرها.

ثالثا: أوجه استشكال نص الحديث:

تنوعت طريقة كتب علوم الحديث المعاصرة في تناول أوجه استشكال نصوص الحديث الشريف، فقد أشار الشيخ محمد أبو زهو في تعريفه لمشكل الحديث إلى وجه واحد من أوجه الاستشكال فقط، وهو مخالفة الحديث لحديث آخر في الظاهر[4]، حيث

---

(١) "مدخل إلى دراسة مشكل الحديث"، للدكتور عبد الله الرحيلي، ص١٧-١٨.

(٢) المعجم الكبير، للإمام سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ٢٠/٢١١. وقال الإمام الهيثمي: "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح". انظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للإمام نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، ٤/٥٩٨.

(٣) كيف نتعامل مع السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، ص١٦٣.

(٤) انظر الحديث والمحدثون، للشيخ محمد أبو زهو، ص٤٧١.

سوى بين "مختلف الحديث"، و"مشكل الحديث"، وأضاف الدكتور محمد عجاج الخطيب إلى ذلك ما أشكل فهمه أو تصوره من الأحاديث[1]. كما أشار الدكتور نور الدين عتر في تعريفه لـ "مختلف الحديث" أو "مشكل الحديث" إلى وجهين من أوجه الاستشكال: مخالفة الحديث للقواعد، أو مخالفته لنص شرعي آخر[2]. أما الدكتور أسامة خياط فقد تحدث في مقدمة كتابه "مختلف الحديث" عن ستة أوجه للاستشكال، خمسة منها تختص بتعارض الحديث مع غيره، كالقرآن أو الحديث أو الإجماع أو القياس أو العقل، أما السادس فهو ما كان إشكاله بسبب غموض معنى الحديث نفسه، دون معارضة لغيره[3]. وزاد عليها الأخ الدكتور محمد أبو الليث -من خلال دراسته للجزء الثامن الأخير من "بيان مشكل الآثار"، للإمام الطحاوي- أوجها كثيرة، فأوصلها إلى عشرين وجها، مكتفيا ببيان عدد الأحاديث المتعلقة بكل وجه، دون الإشارة إلى الأمثلة[4]. وقد بدا لي في بعضها شيء من التداخل، نحو: اختلاف الأحاديث، والاعتراض على عمل النبي ﷺ، كما أن عددا منها لا يدخل في "مشكل الحديث"، حسب التعريف الذي اخترته، نحو:

١-٣- خفاء معنى الحديث لغرابة في اللفظ، أو اشتراكه في معان عديدة، أو إطلاقه.

٤- خفاء معنى الحديث لدقته على الفهم دون غرابة أو اشتراك أو إطلاق.

٥- اختلاف الفقهاء في اجتهادهم من الحديث.

٦-٧- اختلاف أئمة التفسير في تفسير آية، واختلاف أئمة القراءات في قراءة لفظ.

٨- اختلاف أئمة علم الكلام في مسألة عقدية.

٩- اختلاف أئمة اللغة في شرح لفظ من ألفاظ الحديث.

وقد اقترحت في دراسة سابقة تخصيص "مشكل الحديث" بتعارض الحديث في الظاهر مع غيره من الأدلة أو القواعد أو الحقائق، قياسا على "مختلف الحديث"، الذي

---

(١) المختصر الوجيز في علوم الحديث، للدكتور محمد عجاج الخطيب، ص١١٧.

(٢) انظر منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر، ص٣٣٧.

(٣) انظر مختلف الحديث، د. أسامة عبد الله خياط، ص٣٢ وما بعدها.

(٤) انظر مقال "مختلف الحديث ومشكله"، د. محمد أبو الليث الخيرآبادي، ص١٦٥، وعلوم الحديث أصيلها ومعاصرها، د. محمد أبو الليث الخيرآبادي، ص٣٠٩؛ ورسالة دكتوراه غير منشورة، للدكتور محمد أبو الليث شمس الدين، وهي تحقيق للجزء الثامن من كتاب بيان مشكل الآثار، للإمام أبي جعفر الطحاوي، ص١٣٦-١٣٧.

يختص بما تعارض من الأحاديث في الظاهر[1]. وبناء على ذلك فإن الأوجه الخمسة الأخيرة لا تدخل في موضوع المشكل، ولم أقف على من عدها وجها من أوجه استشكال الحديث الشريف. والإشكال الناتج عن خفاء معنى لفظة من ألفاظه فيدخل في "غريب الحديث"، أما إذا كان الإشكال في فهم المعنى ناتج عن دقة معنى الحديث وعدم القدرة على إدراك حقيقته فأرى ضمه إلى "المتشابه"، الذي أشار إليه الإمام السيوطي في ألفيّته[2]، والذي اقترحت تعريفه -في دراسة حديثة- بما يلي: "ما خفيت دلالته على المعنى المراد، سواء أمكن تأويله أو لم يمكن"[3].

ومما تجدر الإشارة إليه أن عدد الأمثلة لكل وجه من الأوجه التسعة الأخيرة -سوى الوجه الرابع- واحد أو اثنين فقط، وذلك حسب إحصاء الدكتور الخيرآبادي لأحاديث الجزء الثامن من كتاب "بيان مشكل الآثار". ولعل في هذا دليلا على عدم دخول تلك الأوجه في "مشكل الحديث"، بشكل رئيس، وإنما ذُكرت عَرَضا واستطرادا، والله أعلم. أما الوجه الرابع وهو: "خفاء معنى الحديث لدقته على الفهم دون غرابة أو اشتراك أو إطلاق". فقد أشار الباحث إلى أن لهذا الوجه اثنين وثلاثين مثالا، وهذا النوع من الأحاديث درج العلماء على تناوله ضمن "مشكل الحديث"، حيث لم يشتهر كون "المتشابه في المتن" نوعا مستقلا من أنواع علوم الحديث. وأرى أن يُفرد هذا النوع من الأحاديث باسم "المتشابه"، كما أشرت إلى ذلك قبل قليل.

وستعمل هذه الدراسة على استقراء أوجه استشكال نصوص الحديث الشريف، في ضوء التعريف المقترح، ومن خلال دراسة ما جاء في كتب "مشكل الحديث" خاصة، وما ذكر في كتب شروح الحديث عامة حول موضوع "مشكل الحديث"، وذلك من أجل

---

(1) انظر مقال "مشكل الحديث، إشكالية المصطلح وتاريخ النشأة"، للباحث، ص٤٧ وما بعدها.

(2) ألفية السيوطي في علم الحديث، للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، شرح الشيخ أحمد شاكر، ص٢١٢.

(3) المتشابه في متن الحديث الشريف، دراسة تأصيلية مقارنة، د. فتح الدين بيانوني، ص٧٢. يعرف الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد -في تحقيقه لكتاب توضيح الأفكار- "المتشابه" بأنه: "الحديث الذي لا يُعلم تأويله على وجه الجزم". انظر توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ٢/٤٢٥. ويعرفه الشيخ أحمد شاكر بأنه: "ما لا سبيل إلى معرفة حقيقة المراد منه". انظر ألفية السيوطي في علم الحديث، للإمام السيوطي، ص٢١٢.

توضيح مسائل هذا الموضوع واستكمال معالمه.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن أوجه استشكال الحديث ربما تشتبه بمقاييس نقد المتن عند المحدثين، وذلك بسبب العلاقة الوثيقة بين موضوع "مشكل الحديث"، وبين عملية نقد متون الروايات. فدراسة الإشكال في الحديث -وإن كانت تأتي بعد نقد سند الحديث ومتنه، وبيان حكمه من حيث القبول والرد- تعد وسيلة مكملة لنقد متن الحديث، فقد تكشف دراسة الحديث المشكل عن تحقق الإشكال وعدم القدرة على حله، فيحكم حينئذ برد الرواية. فإذا أمكن الفصل نظريا بين عملية نقد الروايات ودراسة مشكل الحديث، فإنه لا يمكن الفصل بينهما من جهة التطبيق، فالتداخل حاصل ولا يمكن دفعه. "فاستشكال حديث ما هو في حقيقته إلا مظنة وجود خلل خفي في متنه، ما كان له أن يُكتشف إلا بالمقارنة مع دليل آخر. وهذا الاكتشاف يستوجب التوثق من تطبيق الضوابط النقدية على الحديث محل البحث"[١].

ولذلك ينبغي التأكيد على اختصاص موضوع "مشكل الحديث" بالأحاديث التي أوهمت تعارضا مع غيرها من الأدلة والقواعد والحقائق، ولكنها لا تتعارض معها في واقع الأمر، بل يمكن الجمع بينها وبين ما عارضته. وهذا قياس على تخصيص الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى لـ"مختلف الحديث" في الأحاديث المقبولة المتعارضة في الظاهر والتي يمكن الجمع بينها[٢]. أما إذا كان التعارض مع تلك الأدلة والقواعد والحقائق حقيقيا، خرج الحديث إلى نوع آخر من أنواع علوم الحديث، كالناسخ والمنسوخ، أو الشاذ، أو المضطرب، أوالمُعل بعلة قادحة[٣]. وبناء على ذلك قد تتشابه أوجه الاستشكال، أو تتطابق مع أوجه إعلال المتون، ولا إشكال في ذلك، مادام لكل من الحديث "المشكل" و"المعل" حدوده وضوابطه.

ويمكن تلخيص أوجه استشكال نص الحديث الشريف، بناء على التعريف المختار، فيما يلي:

---

(١) دراسة نقدية في علم مشكل الحديث، إبراهيم العسعس، ص٧٩.

(٢) انظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للحافظ أحمد ابن حجر العسقلاني، ص٥٨.

(٣) انظر المرجع السابق، ص٥٨-٦٢.

١- مخالفة القرآن الكريم.

القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة يصدران من مشكاة واحدة، فكلاهما مصدره الوحي، ولا يمكن أن يكون بينهما تعارض أو اختلاف. فإذا أوهم الحديث المقبول معنى مناقضا لما نص عليه القرآن، فينبغي الجمع بينهما بوجه من أوجه الجمع المعروفة، وإن لم يمكن الجمع بحال من الأحوال حُكم بوجود علة في الرواية، ويُتوقف في العمل بها عندئذ. هذا أمر اجتهادي قد تختلف فيه أنظار العلماء.

فقد استشكلت السيدة عائشة رضي الله عنها الرواية التي تثبت رؤية النبي ﷺ لربه، بل أنكرتها، مستدلة بالقرآن الكريم. فقد أخرج الطبراني عن عبد الله بن عباس ﵄ أنه كان يقول: "إن محمدا ﷺ رأى ربه مرتين، مرة ببصره ومرة بفؤاده"[١].

وأخرج الإمام مسلم عن مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنْتُ مُتَّكِئاً عِنْدَ عَائِشَةَ. فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَائِشَةَ! ثَلاَثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ. قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّداً ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ. قَالَ: وَكُنْتُ مُتَّكِئاً فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْظِرِينِي وَلاَ تَعْجَلِينِي، أَلَمْ يَقُلِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ ﴾ [التكوير: ٢٣]، ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾. فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ: "إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطاً مِنَ السَّمَاءِ سَادّاً عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ". فَقَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ أن الله يَقُولُ: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ ..."[٢].

فقد ردت السيدة عائشة رضي الله عنها تلك الرواية، لما رأت من تناقض بينها وبين نص القرآن الكريم، وبذلك لا يكون هذا الحديث من باب "مشكل الحديث"، وإنما يدخل في باب الحديث "المُعل". ولكن كثيرا من العلماء قبلوا هذا الحديث وجمعوا بينه وبين

---

(١) المعجم الأوسط، للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ٥٠/٦. وقال الحافظ ابن حجر: إسناده قوي. انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٢١٨/٧.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾، ١٥٩/١. وأخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب تفسير سورة "والنجم"، ١٨٤٠/٤، بلفظ: "أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلاثٍ مَنْ حَدَّثَكَهُنَّ فَقَدْ كَذَبَ".

الآية، ولم يروا بينهما تعارضا، وبذلك يمكن أن يعد مثالا من أمثلة المشكل. يقول الإمام النووي: "فالحاصل أن الراجح عند أكثر العلماء أن رسول الله ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة الإسراء لحديث ابن عباس وغيره مما تقدم، وإثبات هذا لا يأخذونه إلا بالسماع من رسول الله ﷺ، هذا ما لا ينبغي أن يُتشكك فيه. ثم إن عائشة -رضي الله عنها- لم تنف الرؤية بحديث عن رسول الله ﷺ ولو كان معها فيه حديث لذكرته، وإنما اعتمدت الاستنباط من الآيات وسنوضح الجواب عنها. فأما احتجاج عائشة بقول الله تعالى: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ ﴾ فجوابه ظاهر، فإن الإدراك هو الإحاطة، والله تعالى لا يحاط به. وإذا ورد النص بنفي الإحاطة لا يلزم منه نفي الرؤية بغير إحاطة"[1].

ومن الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض مع القرآن الكريم حديث جرير بن عبدِ اللهِ ؓ قال: كُنّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ. إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: "أَمَا إِنّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ. لاَ تُضَامّونَ فِي رُؤْيَتِهِ"[2]. فظاهر هذا الحديث يوهم معارضته لقول الله تعالى: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ الأنعام:١٠٣، فالحديث يثبت الرؤية للمؤمنين في حين يُفهم من الآية استحالة تحقيق ذلك. وقد أجاب العلماء عن ذلك بإجابات متعددة، فقال الزجاج: "أي لا يبلغ كنه حقيقته، كما تقول: أدركت كذا وكذا، لأنه قد صح عن النبي ﷺ الأحاديث في الرؤية يوم القيامة". وقال ابن عباس ؓ: "لا تدركه الأبصار في الدنيا، ويراه المؤمنون في الآخرة، لإخبار الله بها". وقيل: إن معنى الآية: "لا تحيط به الأبصار وهو يحيط بها"[3].

٢- مخالفة الثابت من الأحاديث.

الرسول ﷺ معصوم عن الخطأ في جانب التشريع، قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم:٣-٤)، ولذلك لا يمكن أن يدخل في ما يصدر عنه ﷺ تعارض أو تناقض. فإذا أوهم بعض روايات الحديث تناقضا مع بعضها الآخر فينبغي فهم

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام النووي، ٣/٥-٦.

(٢) متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، حديث رقم: ٢٠٣/١،٥٢٩، وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، حديث رقم: ٤٣٩/١،٦٣٣.

(٣) انظر جامع البيان، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري، ٥٤/٧، وتفسير القرآن العظيم، للحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ١٦٢/٢.

النصوص بما يحقق الانسجام فيما بينها ويدفع عنها التعارض، وهو ما أطلق عليه المحدثون اسم "مختلف الحديث"، ولهم في التعامل مع الروايات المختلفة الثابتة منهجية خاصة تتمثل في الخطوات التالية:

أ- التأكد من صلاحية الحديث للاحتجاج به. وهذه النقطة مهمة جدا، لأنها تميز بين الروايات الحديثية المقبولة وغير المقبولة، فيُشتغل بالمقبول منها ويُهمل المردود. يقول الإمام الشافعي في حديثه عن "مختلف الحديث": "وجماع هذا أن لا يُقبل إلا حديث ثابت، كما لا يقبل من الشهود إلا من عرف عدله. فإذا كان الحديث مجهولا، أو مرغوبا عمن حمله، كان كما لم يأت، لأنه ليس بثابت"[1].

ب- الجمع بين الروايات. يقول الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: "وكلما احتمل حديثان أن يستعملا معا، استُعملا معا، ولم يُعطِّل واحدٌ منهما الآخر"[2]. كما هو الحال في العام والخاص والمطلق والمقيد.

ج- البحث عن ثبوت النسخ من عدمه. فإن لم يمكن الجمع بين الروايات بوجه من الوجوه، ينظر إلى تاريخ الروايات، فإذا عرف التاريخ أُخذ بالمتأخر من الروايات لأنه يُعد ناسخا للمتقدم منها. يقول الإمام الشافعي: "وما ينسب إلى الاختلاف من الأحاديث ناسخ ومنسوخ، فيصار إلى الناسخ دون المنسوخ"[3].

د- الترجيح بين الروايات. فإن تعذر معرفة تاريخ الروايات يُلجأ إلى الترجيح، فيُعمل بالراجح ويترك المرجوح. وأوجه الترجيح كثيرة مذكورة في كتب الأصول وغيرها. يقول الإمام الشافعي: "ومنها -أي الأحاديث المختلفة- ما لا يخلو من أن يكون أحد الحديثين أشبه بمعنى كتاب الله، أو أشبه بمعنى سنن النبي ﷺ، مما سوى الحديثين المختلفين، أو أشبه بالقياس، فأي الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أولاهما عندنا أن يصار إليه"[4]. وقد ذكر الحازمي في كتاب الاعتبار "خمسين وجها من أوجه الترجيح بين الروايات، ونقلها العراقي في شرحه على ابن الصلاح، وزاد عليها حتى أوصلها إلى مائة

---

(١) اختلاف الحديث، المطبوع على هامش كتاب الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، ٧/ ٥٨.

(٢) المرجع السابق، ٧/ ٥٨.

(٣) المرجع السابق، ٧/ ٥٧.

(٤) المرجع السابق، ٧/ ٥٧-٥٨.

وعشرة، ولخصها السيوطي في التدريب"[1].

هـ- التوقف في الأخذ بالروايات المختلفة. فإن لم يمكن الجمع ولم يُعرف التاريخ وتعذر الترجيح وجب التوقف في الروايات المختلفة حتى يظهر وجه صحيح يُعمل به. يقول الحافظ ابن حجر: "والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط، لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتَبِر في الحالة الراهنة، مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه"[2]. واختار الدكتور نور الدين عتر الحكم عليهما بالاضطراب، والتضعيف[3].

والتمثيل لهذه الحالة صعب جدا، إن لم يكن مستحيلا، فلا يخلو مثال من انتقاد، وكثير من الأحاديث التي مثل بها العلماء للمضطرب ردها آخرون، ومثلوا بغيرها، فجاء من بعدهم فرد عليهم وعمل على الجمع بين تلك النصوص أو الترجيح بينها، وذلك نظرا لتعدد وجوه الجمع، وكثرة طرق الترجيح من داخل الرواية أو من خارجها. والاجتهاد في هذا ميدانه واسع جدا ويختلف الأمر من عالم إلى آخر، فما كان مضطربا عند عالم معين لا يشترط أن يكون كذلك عند الآخرين.

وقد عرض بعض الباحثين لمسالك العلماء في التعامل مع "مختلف الحديث"، مبينا الفرق بين منهج الجمهور ومنهج الحنفية في ذلك، ثم اقترح حذف المسلك الأخير "التوقف" أو "التساقط"، لأنه لاحاجة له في نظره، فكثرة طرق الترجيح وتنوع وجوهها كفيل بترجيح أحد الحديثين على الآخر، ولا يمكن عمليا أن تتساوى الأحاديث المتعارضة من جميع تلك الوجوه[4]. كما اقترح الدكتور الدميني التخفيف من شرط المحدثين للحكم على الحديث بالاضطراب، لاعتقاده أن اشتراط المحدثين عدم إمكان الترجيح بين الحديثين المتعارضين يجعل التمثيل للحديث المضطرب صعبا، وأن كل ما ذكره

---

(١) الباعث الحثيث، للشيخ أحمد شاكر، ص١٧٦. وانظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ٢/١٩٨-٢٠٢.

(٢) شرح نخبة الفكر، للإمام ابن حجر العسقلاني، ص٦٢-٦٣. وانظر نص الإمام السيوطي على ذلك في تدريب الراوي. للحافظ السيوطي، ٢/٢٠٢. وذهب إلى ذلك الشيخ أحمد شاكر في الباعث الحثيث، ص١٧٦.

(٣) انظر منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، ص٣٤١.

(٤) انظر منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، وأثره في الفقه الإسلامي، د. عبد المجيد محمد إسماعيل السّوسوه، ص١٢٢.

المتقدمون من أمثلة نقضها المتأخرون بإمكانية الترجيح بين الروايات المتعارضة. ويرى أن هذا الشرط خيالي وغير واقعي، حيث لا يمكن التمثيل له ولو بمثال واحد، ويقترح أن يكون الشرط "صعوبة الترجيح" بينهما بدلا من عدم إمكان الترجيح، وبذلك يمكن التمثيل للمضطرب بعشرات الأمثلة[1].

وقد عرض الأخ الدكتور الخيرآبادي لرأي الدكتور الدميني في تخفيف شرط الحكم على الحديث بالاضطراب، فوافقه فيه واقترح إضافة إلى ذلك تخفيف شرط "عدم إمكان الجمع والتوفيق بين الروايات المتعارضة"، إلى "صعوبة التوفيق بينها". ثم قال: "وبهذا يمكن التمثيل بعشرات الأمثلة"[2].

وأعتقد أنه لا حاجة إلى حذف مسلك "التوقف" في التعامل مع الأحاديث المتعارضة، فهو تقسيم منطقي مقبول، ولا يُشترط عند حكم عالم ما على الحديث بالاضطراب وتوقفه في قبوله، أن يكون الأمر كذلك عند غيره، فالمسألة من ميادين الاجتهاد الواسعة، ويترك مسلك "التوقف" بسبب تعارض الأحاديث واضطرابها لتندرج فيه الأحاديث التي تنطبق عليها شروطه، حسب اجتهاد كل مجتهد وتقديره.

ولا أرى كذلك حاجة إلى التخفيف من شرط الحكم على الحديث بالاضطراب، من أجل جعله حقيقة واقعة يمكن التمثيل لها، فليس من الضروري أن نجد مثالا للحديث المضطرب متفقا عليه بين العلماء، بل قد ذهب الإمام الشافعي إلى عدم تحقق الاضطراب في الروايات الثابتة بقوله: "ولم نجد عنه شيئا مختلفا فكشفناه إلا وجدنا له وجها يحتمل به ألا يكون مختلفا وأن يكون داخلا في الوجوه التي وصفت لك... ولم نجد عنه حديثين مختلفين إلا ولهما مخرج أو على أحدهما دلالة بأحد ما وصفت إما بموافقة كتاب أو غيره من سنته أو بعض الدلايل"[3]. كما صرح الإمام أبو بكر بن خزيمة بعدم وجود حديثين صحيحين متعارضين من كل وجه، فقال: "لا أعرف أنه رُوي عن رسول الله

---

(١) مقاييس نقد متون السنة، للدكتور مسفر الدميني، ص١٤١-١٤٢.

(٢) مقال "المنهج العلمي عند المحدثين في التعامل مع متون السنة". للدكتور محمد أبو الليث الخيرآبادي، ص٢٠.

(٣) الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق أحمد محمد شاكر، ص٢١٦.

ﷺ حديثان بإسنادين صحيحين متضادّان، فمن كان عنده فليأت به حتى أؤلف بينهما"[1].

لكن هذا لا يمنع من تحقق هذا التعارض في نظر بعض الباحثين والمجتهدين، بحيث لا يتمكن من الجمع بين الروايات أو الترجيح بينها، فيضطر عندئذ إلى التوقف فيها حتى يتبين له وجه من أوجه الجمع أو الترجيح. والحرص على التمثيل للحديث المضطرب ينبغي أن لا يقودنا إلى تخفيف شروط الحكم على الحديث بالاضطراب، كما أن التخفيف من تلك الشروط سيؤدي إلى إخراج المضطرب عن حقيقته والإخلال بالوصف الذي وصفه به العلماء السابقون[2]، كما سيوسّع دائرة هذا النوع ويدخل فيه قسما أكبر من الأحاديث، ولا أرى مصلحة في ذلك. ويكفي في الحديث عن المضطرب فهم حقيقته وشروطه الدقيقة من خلال التعريف المتفق عليه عند العلماء، فإن تحققت تلك الشروط حُكم على الروايات بالاضطراب، وإلا فلا.

ومن الأحاديث التي توهم التعارض فيما بينها ما روي في مسألة نعي الميت. فقد أخرج الترمذي عن حُذَيْفَةَ بن اليمان ﷺ قال: "إذَا مِتُّ فلا تُؤْذِنوا بي، إنّي أخَافُ أنْ يَكُونَ نَعْياً، فإنّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَنْهَى عن النّعْي"[3]. وأخرج البخاري عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ..."[4]. وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ: "أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ"[5].

فالحديثان الأخيران يوهمان تعارضا مع الحديث الأول، إذ لا يمكن أن ينهى رسول الله

---

(1) الكفاية في علم الرواية، للإمام أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، ص٤٣٢-٤٣٣. وانظر الباعث الحثيث، للشيخ أحمد شاكر، ص١٧٥؛ وتدريب الراوي، للحافظ السيوطي، ٢/١٩٦.

(2) يقول الإمام الشافعي: "ولا يُنْسَبُ الحديثان إلى الاختلاف، ما كان لهما وجهاً يمضيان معاً، إنما المختلِف ما لم يُمْضَ إلا بسقوط غيره، مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد، هذا يُحِلُّهُ وهذا يُحَرّمه". انظر الرسالة، للإمام الشافعي، ص٣٤٢.

(3) أخرجه الترمذي في كتاب الجنائز، باب ما جاء في كراهية النعي، وقال: حديث حسن صحيح. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، ٣/٣١٣.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَاب الْمَغَازِي، باب غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّأم، ٤/١٥٥٤.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه، حديث رقم: ١١٨٨، ١/٤٢٠؛ ومسلم -واللفظ له- في صحيحه، كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنازة، حديث رقم:٩٥١، ٢/٦٥٦.

ﷺ عن شيء ثم يفعله. وقد جمع العلماء بين هذه الأحاديث، بحمل حديث النهي على نعي الجاهلية الذي تصاحبه النياحة والبكاء وبيان المفاخر، وتفسير ما فعله النبي ﷺ من النعي بمجرد الإعلام والإخبار، كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

وقد تحدث الإمام النووي عن هذه المسألة، فقال: "قال العلماء المحققون والأكثرون من أصحابنا وغيرهم: يُستحبّ إعلامُ أهل الميت وقرابته وأصدقائه... قالوا: النعيُ المنهي عنه إنما هو نعي الجاهلية، وكانت عادتهم إذا مات منهم شريفٌ بعثوا راكباً إلى القبائل يقول: نعايا فلان، أو يا نعايا العرب: أي هلكت العرب بمهلك فلان، ويكون مع النعي ضجيج وبكاء... قلت: والمختار استحبابه مطلقاً إذا كان مجرّد إعلام"[1].

ونقل الحافظ ابن حجر عن ابن العربي تقسيمه النعي إلى ثلاث حالات "الأولى: إعلام الأهل والأصحاب وأهل الصلاح فهذا سنة، الثانية: دعوة الحفل للمفاخرة فهذه تكره، الثالثة: الإعلام بنوع آخر كالنياحة ونحو ذلك فهذا يحرم"[2].

ويؤكد المناوي –في شرحه لحديث حذيفة في النهي عن النعي– أن النعي المنهي عنه في الحديث هو نعي الجاهلية، فقال:" وفيه تحريم النعي وهو النداء بموت الشخص وذكر مآثره ومفاخره كما تقرر. أما الإعلام بموته والثناء عليه فلا ضير فيه، لما في الصحيحين أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر عليه أربعاً"[3].

ومما ينبغي التنبه إليه هنا أن سنة الرسول ﷺ نوع من أنواع الوحي، ولا يمكن أن يدخلها التناقض والتعارض. وفي ذلك يقول القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني (٤٠٣هـ) قوله: "وكل خبرين علم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تكلم بهما، فلا يصح دخول التعارض فيهما على وجه، وإن كان ظاهرهما متعارضين، لأن معنى التعارض بين الخبرين والقرآن من أمر أو نهي وغير ذلك أن يكون موجبُ أحدهما منافيا لموجب الآخر، وذلك يُبطل التكليفَ إن كانا أمرا أو نهيا أو إباحة وحظرا، أو يوجب كونَ أحدهما صدقا والآخر كذبا إن كانا خبرين. والنبي صلى الله عليه وآله وسلم منزه عن ذلك أجمع،

---

(١) الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، للإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ص١٤٠.
(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ٣/١١٧.
(٣) فيض القدير، للإمام عبد الرؤوف المناوي، ٦/٣٢٤.

معصوم منه باتفاق الأمة وكلٌ مثبت للنبوة"[1]. لكن قد توهم بعض الأحاديث المقبولة معنى غير صحيح، أو تتعارض مع دليل شرعي في الظاهر، فعند ذلك ينبغي البيان وإزالة الإشكال.

٣- مخالفة الإجماع.

الإجماع في اصطلاح الأصوليين: "اتفاق المجتهدين من الأمة الإسلامية في عصر من العصور على حكم شرعي، بعد وفاة الرسول ﷺ"[2]. وفي بيان حجية الإجماع وقوّته، أخرج الخطيب البغدادي بسنده إلى عبد الله بن المبارك، قال: "إجماع الناس على شيء أوثق في نفسي من سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود"[3]. كما أخرج عن الإمام الشافعي قوله: "والإجماع أكبر من الخبر المفرد"[4]. ويقول ابن قتيبة: "إن الحق يثبت عندنا بالإجماع أكثر من ثبوته بالرواية، لأن الحديث قد تعترض فيه عوارض من السهو والإغفال، وتدخل عليه الشبه والتأويلات والنسخ، ويأخذه الثقة عن غير الثقة، وقد يأتي بأمرين مختلفين وهما جميعا جائزان كالتسليمة الواحدة والتسليمتين، وقد يحضر الأمر يأمر به النبي ﷺ رجل ثم يأمر بخلافه ولا يحضره هو فينقل إلينا الأمر الأول ولا ينقل إلينا الثاني لأنه لم يعلمه، والإجماع سليم من هذه الأسباب كلها"[5].

وقد عد الخطيب البغدادي مخالفة الرواية للإجماع من مسوغات رد الرواية، لأن تلك المخالفة تدل على أن الرواية منسوخة، أو لا أصل لها، فلا يجوز أن تكون صحيحة غير منسوخة وتجمع الأمة على خلافها[6]. كما اكتفى الإمام مالك رحمه الله تعالى بعمل أهل المدينة، وتوقف في العمل بما يخالفه من الروايات، لكونه يعد اتفاقهم على أمر معين أقوى من رواية الآحاد. فقد روى الإمام مالك حديث عبد الله بن عمر ﷺ، أن رسول

---

(١) الكفاية في علم الرواية، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، ص٤٣٣.

(٢) الوجيز في أصول الفقه، للدكتور عبد الكريم زيدان، ص١٧٩.

(٣) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص٤٣٤.

(٤) المرجع السابق، ص٤٣٧.

(٥) تأويل مختلف الحديث، للإمام عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينَوَري، تحقيق محمد زهري النجار، ص٢٦١.

(٦) انظر الفقيه والمتفقه، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، ١٣٢/١-١٣٣.

الله ﷺ قال: "المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا"[1] الذي يثبت خيار المجلس، ولم يأخذ به لمخالفته عمل أهل المدينة، وذلك أقوى عنده من خبر الرجال. يقول الإمام مالك بعد روايته هذا الحديث: "وليس لهذا عندنا حد معروف، ولا أمر معمول به فيه"[2].

ومثال ما يوهم مخالفة الإجماع ما روته أم سلمة رضي الله عنها قالت: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رسول الله ﷺ أَقْبَلَ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أُمِرْنَا بِالحجاب، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "احتَجِبَا مِنْهُ"، فَقلت: يَا رَسُولُ الله أَلَيسَ هُوَ أَعْمَى لا يُبْصِرُنَا، وَلاَ يَعْرِفُنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا أَلَستُمَا تُبْصِرَانِهِ؟"[3]. فقد اعترض بعضهم على هذا الحديث لاعتقادهم مخالفته لإجماع العلماء على أنه لا يحرم على النساء أن ينظرن إلى الرجال إذا استترن، وقد كن يخرجن في عهد رسول الله ﷺ إلى المسجد ويصلين مع الرجال[4].

وقد أجاب العلماء عن هذا الحديث إجابات متعددة، فقد خصه بعضهم بحال خوف الفتنة عليها، جمعاً بينه وبين قول عائشة: كنت أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم في المسجد، ومنهم من أطلق التحريم وقال: إن حديث عائشة كان قبل آية الحجاب. وذهب المباركفوري، إلى جواز نظر المرأة إلى الرجل فيما فوق السرة وتحت الركبة بلا شهوة، وقال: "هذا الحديث محمول على الورع والتقوى". وذكر قول السيوطي رحمه الله: "كان النظر إلى الحبشة عام قدومهم سنة سبع ولعائشة يومئذ ست عشرة

---

(1) الحديث متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له. في كتاب البيوع، باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، حديث رقم (٢٠٠٥)، ٧٤٣/٢، وأخرجه مسلم بلفظ "البيّعان"، في كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين. صحيح مسلم، حديث رقم:١٥٣١، ١١٦٣/٣. كما أخرجه الإمام مالك في موطئه، انظر موطأ مالك، للإمام مالك بن أنس الأصبحي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ٦٧١/٢.

(2) موطأ مالك، ٦٧١/٢.

(3) أخرجه الترمذي، في كتاب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال، وقال: حديث حسن صحيح. سنن الترمذي، ١٠٢/٥. وقال الحافظ ابن حجر: "وهو حديث أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عنها، وإسناده قوي، وأكثر ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان، وليست بعلة قادحة، فإن من يعرفه الزهري ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة، ولم يجرحه أحد لا ترد روايته". فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٣٣٧/٩.

(4) انظر تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، ص٢٢٥.

سنة، وذلك بعد الحجاب، فيستدل به على جواز نظر المرأة إلى الرجل". كما استدل بحضور النساء الصلاة مع رسول الله ﷺ في المسجد ولا بد أن يقع نظرهن إلى الرجال، فلو لم يجز لم يؤمرن بحضور المسجد والمصلى، ولأنه أمرت النساء بالحجاب عن الرجال، ولم يؤمر الرجال بالحجاب[1].

وذهب الإمام أبو داود إلى تخصيص النهي بأزواج النبي ﷺ، فقال في سننه بعد رواية حديث أم سلمة: "هذا لأزواج النبي ﷺ خاصة"[2]. وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص: "هذا جمع حسن، وبه جمع المنذري في حواشيه واستحسنه شيخنا"[3]. كما ذكر الحافظ ابن حجر سببا آخر، وهو كون ابن أم مكتوم أعمى، فأمر بالاحتجاب منه لكون الأعمى مظنة أن ينكشف منه شيء ولا يشعر به[4].

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن دعوى الإجماع على جواز نظر النساء إلى الرجال لايسلم لها، فقد أشار الإمام النووي إلى وجود خلاف في المسألة، فقال: "وأما نظر المرأة إلى وجه الرجل الأجنبي، فإن كان بشهوة فحرام بالاتفاق، وإن كان بغير شهوة ولا مخافة فتنة، ففي جوازه وجهان لأصحابنا، أصحهما تحريمه"[5].

٤- مخالفة القياس.

القياس في اصطلاح الأصوليين: "إلحاق ما لم يرد فيه نص على حكمه، بما ورد فيه نص على حكمه في الحكم، لاشتراكهما في علة ذلك الحكم"[6]. فقد يأتي استشكال الرواية من جهة ما توهمه من مخالفة للقياس، والقياس حكم عقلي منطقي، ومصدر تشريعي معتبر. فإن لم يمكن الجمع بين الرواية والقياس، فالمسألة فيها خلاف بين العلماء، فقد ذهب الإمام الشافعي وأحمد وجمهور أئمة الحديث وأكثر الفقهاء إلى تقديم خبر الواحد على القياس سواء كان الراوي فقيها أو غير فقيه. ونُقل عن بعض

---

(١) انظر تحفة الأحوذي، ٨/ ٥١.

(٢) سنن أبي داود، للإمام سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ٤/ ٦٣.

(٣) تلخيص الحبير، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، ٣/ ١٤٨.

(٤) انظر فتح الباري، ٩/ ٣٣٧؛ وتحفة الأحوذي، ٨/ ٥١.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام النووي، ٦/ ١٨٤.

(٦) الوجيز في أصول الفقه، للدكتور عبد الكريم زيدان، ص١٩٤.

الحنفية والمالكية تقديمهم للقياس على خبر الواحد، على تفصيل في ذلك[1]. وقد أشار الإمام ابن جماعة إلى هذا الخلاف بقوله: "ورجح بعض المالكية القياس على خبر الواحد المعارض للقياس، والصحيح الذي عليه أئمة الحديث أو جمهورهم أن خبر الواحد العدل المتصل في جميع ذلك مقبول وراجح على القياس المعارض له، وبه قال الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما من أئمة الحديث والفقه والأصول"[2].

ومن الأحاديث التي ادُّعي مناقضتها للقياس حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص ﷺ قال: جاء رسول الله ﷺ خصمان يختصمان فقال لعمرو: اقض بينهما يا عمرو، فقال: أنت أولى بذلك مني يا رسول الله، قال: وإن كان، قال: فإذا قضيت بينهما فما لي؟ قال: "إن أنت قضيت بينهما فأصبت القضاء فلك عشر حسنات، وإن أنت اجتهدت فأخطأت فلك حسنة"[3]. فقد استشكل بعضهم هذا الحديث لما يوهمه من مخالفة القياس، وقالوا: "وهذا الحكم لا يجوز على الله تبارك وتعالى وذلك أن الاجتهاد الذي يوافق الصواب من عمرو هو الاجتهاد الذي يوافق الخطأ، وليس عليه أن يصيب إنما عليه أن يجتهد، وليس يناله في موافقة الصواب من العمل والقصد والعناية واحتمال المشقة إلا ما يناله مثله في موافقته الخطأ، فبأي معنى يُعطى في أحد الاجتهادين حسنة وفي الآخر عشرا"؟!

وقد أجاب الإمام ابن قتيبة على ذلك، وبين عدم تعارض الحديث مع القياس وإمكان الجمع بينهما، فقال: "ونحن نقول: إن الاجتهاد مع موافقة الصواب ليس كالاجتهاد مع موافقة الخطأ، ولو كان هذا على ما أسِّس كان اليهود والنصارى والمجوس والمسلمون

---

(١) انظر مقاييس نقد متون السنة، للدكتور مسفر الدميني، ص٤٢٧-٤٥٤.

(٢) المنهل الروي، للإمام محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ص٣٢.

(٣) مسند الإمام أحمد، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، ٢٠٥/٤. وقد بين الشيخ شعيب الأرناؤوط بأن إسناد هذا الحديث ضعيف جدا. لكن المفاضلة بين القاضي المصيب والمخطئ قد رويت من طرق صحيحة، فالإشكال يتعلق بها كذلك. ففي الحديث المتفق عليه عن عمرو بن العاص ﷺ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر). صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، حديث رقم ٦٩١٩، ٢٦٧٦/٦، وصحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، حديث رقم١٧١٦، ١٣٤٢/٣.

سواء وأهل الآراء المختلفة سواء... ولو أن رجلا وجّه رسولين في بغاء ضالة له وأمرهما بالاجتهاد والجد في طلبها ووعدهم الثواب إن وجداها، فمضى أحدها خمسين فرسخا في طلبها وأتعب نفسه وأسهر ليله ورجع خائبا، ومضى الآخر فرسخا وادعا ورجع واجدا، لم يك أحقهما بأجزل العطية وأعلى الحباء الواجد[١]، وإن كان الآخر قد احتمل من المشقة والعناء أكثر مما احتمله الآخر فكيف بهما إذا استويا. وقد يستوي الناس في الأعمال، ويفضل الله عز وجل من يشاء"[٢].

٥- مخالفة القواعد الشرعية.

القواعد الشرعية في اصطلاح الأصوليين: قضايا كلية تنطبق على جميع جزئياتها[٣]، ويطلق عليها أصل شرعي، ولكن الأصل أعم من القاعدة في اصطلاح الأصوليين[٤]، فالأصل يطلق على معان متعددة: ما يُبتنى عليه غيره، والدليل، كقولهم أصل هذه المسألة: الكتاب والسنة. كما يطلق على الراجح، والقاعدة المستمرة، والقاعدة الكلية، والمقيس عليه وهو ما يقابل الفرع في باب القياس[٥]، فكل قاعدة أصل، وليس كل أصل قاعدة. والقواعد الشرعية ميزان من الموازين التي استخدمها المحدثون والفقهاء في نقد متن الحديث، وردوا بعض الروايات لمخالفتها تلك الأصول والقواعد[٦].

ومن أوجه استشكال نص الحديث الشريف ما يوهمه من مخالفة لتلك الأصول والقواعد، فينبغي عندئذ العمل على الجمع والتوفيق بينهما. فإن لم يمكن الجمع بينهما أدى ذلك إلى الحكم بوجود علة في الرواية، وعدم قبولها.

فمن القواعد الشرعية التي نص عليها القرآن الكريم: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ (النساء:٤٨)، ومن الروايات التي توهم مناقضة هذه

---

(١) كذا في الأصل، ولعلها: إلا الواجد. ومعنى وادعا: مستريحا.

(٢) تأويل مختلف الحديث، للإمام ابن قتيبة الدينوري، ص١٤٦-١٤٧.

(٣) انظر التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، ص٢١٩.

(٤) يقول الدكتور الندوي: "ويبدو أن الأصل أعم من القاعدة والضابط، فكل ما تبتني عليه مسائل فقهية، سواء أكانت من باب واحد أم من أبواب متعددة يسمى أصلا". القواعد والضوابط المستخلصة من التحرير، للدكتور علي أحمد الندوي، ص١١٠.

(٥) انظر القواعد والضوابط المستخلصة من التحرير، للدكتور علي أحمد الندوي، ص١٠٩-١١٠.

(٦) انظر مقاييس نقد متون السنة، للدكتور الدميني، ص٢٠٩.

القاعدة الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم عن حُذَيْفَة بن اليمان ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ"[1]. قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: وأمَّا قوله ﷺ: (لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ) ففيه التَّأويلان المتقدِّمان في نظائره: أحدهما: يُحمل على المستحلِّ بغير تأويل مع العلم بالتَّحريم، فهذا كافر لا يدخلها أصلا. والثَّاني: لا يدخلها وقت دخول الفائزين إذا فُتحت أبوابها لهم، بل يؤخَّر[2].

وقد أشار الإمام النووي إلى قاعدة عامة في تأويل هذا الحديث وأمثاله في شرحه لحديث عثمان ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله دَخَلَ الْجَنَّةَ"[3]، فقال: " واعلم أنَّ مذهب أهل السُّنَّة وما عليه أهل الحقِّ من السَّلف والخلف أنَّ من مات موحِّداً دخل الجنَّة قطعاً على كلِّ حال... وأمَّا من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة فهو في مشيئة اللَّه، فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنَّة أوَّلاً وجعله كالقسم الأوَّل، وإن شاء عذَّبه القدر الَّذي يريده سبحانه ثمَّ يدخله الجنَّة. فلا يخلد في النَّار أحد مات على التَّوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل، كما أنَّه لا يدخل الجنَّة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البرِّ ما عمل، هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحقِّ في هذه المسألة. وقد تظاهرت أدلَّة الكتاب والسُّنَّة وإجماع من يعتدُّ به من الأمَّة على هذه القاعدة، وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي، فإذا تقرَّرت هذه القاعدة حمل عليها جميع ما ورد من أحاديث الباب وغيره، فإذا ورد حديث في ظاهره مخالفة وجب تأويله عليها ليُجمع بين نصوص الشَّرع"[4].

٦- مخالفة العقل.

قد يأتي الإشكال في الرواية لمخالفتها قواعد العقل وموجباته في الظاهر. فالأحكام والقواعد العقلية الصادرة عن عقل سليم منضبط بضوابط الشرع، عارف لحدوده ومجالاته، ولا يخوض فيما لا يدركه ولا يقدر عليه، هي دليل قطعي لا يمكن أن يتعارض

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النميمة، حديث رقم: ١٠٥، ١٠١/١.

(٢) انظر صحيح مسلم بشرح النووي، ٢/ ١١٣.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا، حديث رقم: ٢٦، ٥٥/١.

(٤) المرجع السابق، ١/ ٢١٧.

مع صحيح الحديث الشريف. وينبغي تقييد تلك الأحكام والقواعد العقلية بكونها متفقا أو مجمعا عليها، كما يفهم من عبارات الأئمة في هذا الموضوع، حيث عبروا عنها بـ"موجبات العقول"، و"محالات القول"، و"العقل الصريح"، أو ما يمكن التعبير عنه بـ"المستحيل عقلا".

وقد عد العلماء الأحكام العقلية الكلية المتفق عليها ميزانا من الموازين التي تقاس بها الروايات، وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي: "وإذا روى الثقة المأمون خبرا متصل الإسناد رد بأمور، أحدها: أن يخالف موجبات العقول، فيعلم بطلانه، لأن الشرع إنما يرد بمجوزات العقول، وأما بخلاف العقول فلا"[1]. ويقول في موضع آخر: "ولا يقبل خبر الواحد في منافاة حكم العقل، وحكم القرآن الثابت المحكم، والسنة المعلومة، والفعل الجاري مجرى السنة، وكل دليل مقطوع به"[2].

ولذلك كان من القواعد المسلَّمة عندهم أنه لا تعارض بين النقل الصحيح والعقل الصريح، فإذا ظهر شيء من التعارض بين العقل الصريح والنص، فلا بد أن يؤول النص بما يزيل هذا التعارض متى أمكن ذلك، وإن لم يمكن الجمع بينهما، فهذا يعني أن العقل غير صريح، أو أن النقل غير صحيح. يقول الإمام ابن تيمية: "والعقل الصريح دائما موافق للرسول ﷺ لا يخالفه قط، فإن الميزان مع الكتاب، والله أنزل الكتاب بالحق و الميزان، لكن قد تقصر عقول الناس عن معرفة تفصيل ما جاء به، فيأتيهم الرسول بما عجزوا عن معرفته وحاروا فيه، لا بما يعلمون بعقولهم بطلانه، فالرسل صلوات الله وسلامه عليهم تخبر بمحارات العقول، لا تخبر بمحالات العقول فهذا سبيل الهدى والسنة والعلم"[3].

ومن الأحاديث التي استشكلت لما توهمه من مخالفة العقل حديث ابن عُمَر ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ

---

(١) الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، ١٣٢/١.

(٢) الكفاية، للخطيب البغدادي، ص٤٣٢.

(٣) مجموع الفتاوى، للإمام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، ٤٤٤/١٧. وانظر درء تعارض العقل والنقل، للإمام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، ٥٤/٣.

الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِه"[1]. فقد زعم بعضهم أن هذا الحديث يناقض العقل، وقالوا: "والشيطان روحاني كالملائكة، فكيف يأكل ويشرب؟! وكيف يكون له يد يتناول بها؟!". وقد أجاب الإمام ابن قتيبة عن هذا الحديث، وبيّن أن المقصود من أكل الشيطان بشماله "أحدُ معنيين: إما أن يكون يأكل على حقيقة، ويكون ذلك الأكل تشمّما واسترواحا لا مضغا وبلعا. فقد روي ذلك في بعض الحديث، وروي أن طعامها الرّمة وهي العظام وشرابها الجَدَف وهو الرغوة والزبد، وليس ينال من ذلك إلا الروائح... أو يكون يأكل بشماله على المجاز، يراد أن أكل الإنسان بشماله إرادة الشيطان له وتسويله، فيقال لمن أكل بشماله هو يأكل أكل الشيطان، لا يراد أن الشيطان يأكل، وإنما يراد أنه يأكل الأكل الذي يحبه الشيطان"[2].

ويلاحظ أن هذا الحديث وغيره من الأحاديث التي يُزعم مخالفتها للعقل، لم تخالف القواعد العقلية الكلية المتفق عليها، وإنما هي من قبيل أخبار الغيب التي لا سلطة للعقل البشري في تحليل ما جاء فيها، أو أنها تخالف رأي فرد معين وحكمه، أو تتعارض مع ما ألفه المرء واعتاده، أو ما يمكن أن يُطلق عليه "المستحيل عادة". وفرق كبير بين القواعد العقلية الكلية المتفق عليها، والتي اعتمدها العلماء مقياسا من مقاييس نقد الحديث، وبين الأحكام والآراء الفردية العقلية التي قد تختلف من شخص إلى آخر. فما لا يقبله عقل إنسان ما قد يقبله عقل إنسان آخر، وهكذا.

٧- مخالفة الحس والواقع.

الحس والواقع أمر له اعتباره عند المحدثين، حيث جعلوه مقياسا تعرض عليه الروايات وتوزن به، وردوا بعض الروايات لاشتمالها على أمر يناقض الواقع ويخالفه. فمن علامات الوضع في الحديث "أن يكون مخالفا للعقل بحيث لا يقبل التأويل، ويلتحق به ما يدفعه الحس والمشاهدة، أو يكون منافيا لدلالة الكتاب القطعية، أو السنة المتواترة، أو

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما. صحيح مسلم، حديث رقم: ٢٠٢٠، ٣/١٥٩٨. وانظر مثالا آخر للأحاديث التي استشكلها بعضهم بحجة مخالفتها للعقل، في تأويل مختلف الحديث، للإمام ابن قتيبة الدينوري، ص١٢٣-١٢٤.

(٢) تأويل مختلف الحديث، للإمام ابن قتيبة، ص٣٢٧.

الإجماع القطعي"[1]. وقد يأتي استشكال الرواية بسبب ما توهمه من مخالفة مع الحس والواقع، لكن النظر الصحيح يثبت عدم وجود هذه المخالفة، وإمكانية التوفيق بينهما.

ومن الروايات التي استشكلها بعضهم لمخالفتها الحس والمشاهدة في زعمهم، حديث أَنَسِ ابنِ مالكٍ ﷺ عن رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنْ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنْ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا. قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ، قَالَ: وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لا دَرَيْتَ وَلا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ"[2].

فقد استشكل بعض من يعوّل على المادة والحس هذا الحديث، وقالوا: إننا نشاهد الميت جثة هامدة: لا حراك، ولا شعور، ولا إحساس، ولا أثر لشيء من ذلك. وقد أشار الإمام النووي إلى هذا الاستشكال، حيث قال معلقا على هذا الحديث: "اعلم أن مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُواً وَعَشِياً﴾ غافر: ٤٦ الآية، وتظاهرت به الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ من رواية جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة، ولا يمتنع في العقل أن يعيد الله تعالى الحياة في جزء من الجسد ويعذبه. وإذا لم يمنعه العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده...

فإن قيل: فنحن نشاهد الميت على حاله في قبره، فكيف يُسأل ويقعد ويضرب بمطارق من حديد، ولا يظهر له أثر؟

فالجواب: أن ذلك غير ممتنع بل له نظير في العادة، وهو النائم فإنه يجد لذة وآلاماً لا نحس نحن شيئاً منها، وكذا يجد اليقظان لذة وألماً لما يسمعه أو يفكر فيه، ولا يشاهد

---

(١) تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ٢٧٦/١. وقد نسب هذا القول إلى القاضي أبي بكر بن الطيب.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، واللفظ له، حديث رقم: ١٣٠٨، ٤٦٢/١. وأخرجه مسلم في صحيحه بألفاظ مقاربة في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه، حديث رقم: ٢٨٧٠، ٤/ ٢١٩٩.

ذلك جليسه منه، وكذا كان جبرائيل يأتي النبي ﷺ فيخبره بالوحي الكريم ولا يدركه الحاضرون، وكل هذا ظاهر جلي. قال أصحابنا: وأما إقعاده المذكور في الحديث فيحتمل أن يكون مختصاً بالمقبور دون المنبوذ ومن أكلته السباع والحيتان، وأما ضربه بالمطارق فلا يمتنع أن يوسع له في قبره فيقعد ويضرب، والله أعلم"[١].

ومن الأحاديث المستشكلة بسبب مخالفتها للواقع، ما أخرجه الإمام البخاري عن الزبير بن عدي قال: "أتينا أنس بن مالك، فشكونا إليه ما يلقون من الحجاج. فقال: اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم، سمعته من نبيكم ﷺ"[٢]. فقد استشكل بعضهم هذا الحديث، لكون ظاهره مخالفا للواقع الذي يشهد بوجود تطور كبير في جوانب الحياة المتعددة من عصر إلى آخر[٣]، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى ذلك بقوله: "وقد استُشكل هذا الإطلاق، مع أن بعض الأزمنة تكون في الشر دون التي قبلها، ولو لم يكن في ذلك إلا زمن عمر بن عبد العزيز، وهو بعد زمن الحجاج بيسير، وقد اشتهر الخبر الذي كان في زمن عمر بن عبد العزيز، بل لو قيل إن الشر اضمحل في زمانه لما كان بعيدا، فضلا عن أن يكون شرا من الزمن الذي قبله"[٤]، ولذلك لم يفهم العلماء هذا الحديث على عمومه، واستدل الإمام ابن حبان على ذلك بالأحاديث الواردة في المهدي، وأنه يملأ الأرض عدلا بعد أن ملئت جورا. وقد ذكر الحافظ عددا من إجابات العلماء عن هذا الحديث[٥]، تتمثل فيما يلي:

أ- أنه محمول على الأكثر الأغلب، وهو ما ذهب إليه الإمام الحسن البصري، فعندما سئل عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج، قال: لا بد للناس من تنفيس.

ب- أن المقصود بالحديث تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر، فإن عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة، وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا، والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده، لقوله ﷺ: (خير القرون قرني)[٦]، وقوله: (أصحابي

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، ١٧/٢٠١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، حديث رقم: ٦٦٥٧، ٦/٢٥٩١.

(٣) المبشرات بانتصار الإسلام، د. يوسف القرضاوي، ص١٢٧-١٢٨.

(٤) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ١٣/٢١.

(٥) انظر المرجع نفسه.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل النبي ﷺ ورضي الله عنهم، حديث رقم: ٣٤٥٠، ٣/١٣٣٥، بلفظ: (خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم). وأخرجه مسلم في

أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون)[1].

ج- أن المقصود به ذهاب العلم، فلا يأتي يوم إلا وهو أقل علما من اليوم الذي قبله، وهو ما بينه عبد الله بن مسعود ﷺ عند روايته لهذا الحديث. وقد رجح الحافظ ابن حجر هذا المعنى، لكونه مصرحا به في رواية ابن أبي شيبة، فقد أخرج عن زيد بن وهب قال: سمعت عبد الله بن مسعود ﷺ يقول: "لا يأتي عليكم يوم إلا وهو شر من اليوم الذي كان قبله حتى تقوم الساعة. لست أعني رخاء من العيش يصيبه، ولا مالا يفيده، ولكن لا يأتي عليكم يوم إلا وهو أقل علما من اليوم الذي مضى قبله، فإذا ذهب العلماء استوى الناس فلا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، فعند ذلك يهلكون. كما روي من طريق أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال: "فأصابتنا سنة خصب، فقال: ليس ذلك أعني، إنما أعني ذهاب العلماء"[2].

د- أن يكون المراد بالأزمنة المذكورة أزمنة الصحابة، بناء على أنهم هم المخاطبون بذلك فيختص بهم، فأما من بعدهم فلم يقصد في الخبر المذكور، لكن الصحابي فهم التعميم، فلذلك أجاب من شكا إليه الحجاج بذلك وأمرهم بالصبر وهم أو جلهم من التابعين. وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى أن هذا أحد الأجوبة المحتملة، وهو ما رجحه الشيخ القرضاوي في تعليقه على الحديث، "فالنصوص تدل على أن في الغيب أدوارا للإسلام ترتفع فيها رايته وتعلو كلمته، ولو لم يكن إلا زمن المهدي والمسيح في آخر الزمان لكفى"[3].

صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، حديث رقم: ٢٥٣٤، ٤/ ١٩٦٣، بلفظ: (خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، حديث رقم: ٢٥٣١، ٤/ ١٩٦١.

(٢) لم أقف على الرواية بهذا اللفظ، وقد أخرج الدارمي عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: "لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله، أما إني لست أعني عاما أخصب من عام، ولا أميرا خيرا من أمير، ولكن علماءكم وخياركم وفقهاءكم يذهبون، ثم لا تجدون منهم خلفا، ويجيء قوم يقيسون الأمر برأيهم". سنن الدارمي، للإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ١/ ٧٦.

(٣) كيف نتعامل مع السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، ص٨٨.

٨-مخالفة التاريخ الثابت.

قد يأتي استشكال الرواية من جهة ما توهمه من تعارض مع التاريخ الثابت، وعند ذلك ينبغي تأويل الرواية بما ينسجم مع تلك الأخبار الصحيحة. وقد جعل المحدثون التاريخ الصحيح الثابت مقياسا من المقاييس التي توزن بها الروايات، ونقدوا عددا من الروايات لمناقضتها ما ثبت من الأخبار التاريخية[١].

ومن الأحاديث المشكلة بسبب مخالفتها التاريخ الثابت، ما أخرجه الإمام مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كَانَ الْمُسْلِمُونَ لاَ يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلاَ يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللهِ ثَلاَثٌ أَعْطِنِيهِنَّ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أُزَوِّجُكَهَا. قَالَ: نَعَم..."[٢]. يقول الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "واعلم: أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال، ووجه الإشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة وهذا مشهور لا خلاف فيه، وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل"[٣].

ونقل النووي توقف ابن حزم في قبول هذا الحديث، وأنه وهم من بعض الرواة، لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهي بأرض الحبشة وأبوها كافر. ثم ذكر ردّ ابن الصلاح عليه، ومحاولته إزالة الإشكال عن هذه الرواية بقوله: "وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها غلط منه وغفلة، لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطييباً لقلبه، لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه، أو أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد، وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان ممن كثر علمه وطالت صحبته".

ويبدو أن هذا الرد لم يقنع الإمام النووي، ولذلك علق على ذلك بقوله: "هذا كلام أبي

---

(١) انظر نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية، للدكتور سلطان العكايلة، ص١٣٨ وما بعدها.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه. انظر صحيح مسلم بشرح النووي، ٦٢/١٦-٦٣.

(٣) المرجع نفسه.

عمرو رحمه الله. وليس في الحديث أن النبي ﷺ جدد العقد، ولا قال لأبي سفيان أنه يحتاج إلى تجديده، فلعله صلى الله عليه وسلم أراد بقوله: "نعم" أن مقصودك يحصل وإن لم يكن بحقيقة عقد، والله أعلم"[1]. وأياً كان الأمر، فالحديث مثال لما استشكله العلماء بسبب تعارضه مع التاريخ الثابت، وبيان لاجتهاداتهم في الإجابة عنه، والتوفيق بينه وبين ما عارضه من التاريخ الثابت.

٩- مخالفة الحقائق العلمية الثابتة.

ما ثبت من حقائق العلم هو سنة من سنن الله تعالى، ولا يمكن أن تخالف نصوص الحديث المقبول أياً من هذه السنن. فإذا ورد من نصوص الحديث ما يفهم منه ذلك وجب تأويله بما يدفع هذا الإشكال، إن كان للتأويل وجه سائغ مقبول. وينبغي التفريق بين الحقائق العلمية الثابتة، والفرضيات أو النظريات العلمية التي تحتمل الخطأ والصواب، ويمكن أن تُنقض بنظريات أو فرضيات جديدة. فالحديث هنا عن الحقائق العلمية الثابتة، وهي التي يمكن اعتبارها وعرض روايات الحديث عليها، أما النظريات والفرضيات العلمية فإنها لا تقوى على معارضة ما صح من الأحاديث والروايات، ولا اعتبار لها هنا مالم تَثبت ويُتحقق منها وتصل إلى مرحلة اليقين والقطع بها.

ومن الأمثلة على الأحاديث الصحيحة التي أوهمت معارضة بعض الحقائق العلمية حديث "لا عدوى ولا طيرة..."[2]، فللعلماء في تأويله مذاهب متعددة، وقد ذهب بعض العلماء إلى الأخذ بظاهر الحديث ونفي العدوى[3]، وهو أمر مخالف لما ثبت من الحقائق العلمية في مجال الطب. ولذلك نفاه الشيخ التوربشتي[4]، لأنه يفضي إلى تعطيل الأصول

---

(١) المرجع السابق، ١٦/٦٣-٦٤.

(٢) جزء من حديث أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة ﷺ. قال: يقول قال رسول الله ﷺ: "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفرَّ من المجذوم كما تَفِر من الأسد". انظر صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الجذام، حديث رقم: ٥٣٨٠، ٥/٢١٥٨. وأخرجه مسلم بألفاظ مقاربة، انظر صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، حديث رقم: ٢٢٢٠، ٤/١٧٤٣.

(٣) انظر تدريب الراوي، للحافظ السيوطي، ٢/١٩٧.

(٤) هو الشيخ فضل الله بن حسن التوربشتي، شهاب الدين أبو عبد الله، الفقيه الحنفي المتوفى سنة ٦٦١هـ. من تصانيفه: تحفة السالكين في التصوف فارسي، تحفة المرشدين في اختصار تحفة السالكين، مطلب الناسك في علم المناسك، المعتمد في المعتقد، الميسر في شرح مصابيح السنة للبغوي. انظر

الطبية التي ورد الشرع بإثباتها، ولم يرد بتعطيلها، ورجح أن المراد به "نفي ما كان يعتقده أصحاب الطبيعة، فإنهم كانوا يرون العلل المعدية مؤثرة لا محالة، فأعلمهم بقوله هذا أن ليس الأمر على ما يتوهمون، بل هو متعلق بالمشيئة، إن شاء كان، وإن لم يشأ لم يكن"[١].

وقد رجح الشيخ أحمد شاكر ما ذهب إليه الإمام ابن الصلاح، وهو أن الأمراض لا تعدي بطبعها، لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض سببا لإعدائه مرضه، وقد يتخلف ذلك عن سببه، كما في غيره من الأسباب، لأنه قد ثبت من العلوم الطبية الحديثة أن الأمراض المعدية تنتقل بواسطة الميكروبات، ويحملها الهواء أو البصاق أو غير ذلك، على اختلاف أنواعها[٢].

* * *

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، ٣٦٦/١، ٣٧٢، ١٧١٩/٢، ١٧٣٣.

(١) تحفة الأحوذي، للمباركفوري، ٥/١٩٧-١٩٨. ومما تجدر الإشارة إليه أن الشيخ المباركفوري، رد على ما ذهب إليه التوربشتي بقوله: "وأما القول بأن الشرع ورد بإثبات الأصول الطبية، ففيه أن ورود الشرع لإثبات جميع الأصول الطبية ممنوع، بل قد ورد الشرع لإبطال بعضها، فإن المتطببين قائلون بحصول الشفاء بالحرام، وقد ورد الشرع بنفي الشفاء بالحرام، وهم قائلون بثبوت العدوى في بعض الأمراض، وقد ورد الشرع بأنه لا عدوى. فالظاهر الراجح عندي في التوفيق والجمع بين الأحاديث المذكورة هو ما ذكره الحافظ في شرح النخبة، والله تعالى أعلم".

(٢) انظر الباعث الحثيث، للشيخ أحمد شاكر، ص١٧٦.

الخاتمة:

تتلخص نتائج البحث فيما يلي:

١- إن علم "مشكل الحديث" من علوم دراية المتن المهمة، والتي كان لها أثر كبير في دفع الشبهات عن السنة النبوية، ورفع الإحالات عنها، والتأكيد على أنها نوع من أنواع الوحي الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

٢- إن أسباب ظاهرة استشكال النص متنوعة، فمنها ما يعود إلى النص نفسه، ومنها ما يعود إلى سامعه والمتأمل فيه، ومنها ما يعود إلى طبيعة الواقع الثقافي والاجتماعي الذي يعيشه الفرد. وتتضافر هذه الأسباب جميعا في التأثير على ظاهرة استشكال النصوص الشرعية سلبا أو إيجابا.

٣- تنوع دلالات نصوص الحديث الشريف بين دلالة قطعية وأخرى ظنية، وتنوع الأحكام التي تدل عليها تلك النصوص بين خاص وعام ومطلق ومقيد وناسخ ومنسوخ، والثبوت الظني لمعظم الأحاديث، وجواز الرواية بالمعنى واختصار الرواية، كل تلك الأمور تتعلق بنص الحديث، وتُعد عوامل مهمة في مسألة استشكال نصوص متن الحديث الشريف.

٤- ثمة عوامل تتعلق بالقارئ للنص أو السامع له، ويمكن تلخيصها فيما يلي: تفاوت مدارك الناس وطبائعهم، وتعدد العقائد والمذاهب، وتفاوت المستوى العلمي الثقافي.

٥- الواقع الثقافي أو الاجتماعي الذي يعيشه المرء له أثره الذي لا ينكر في عملية استشكال نصوص الحديث الشريف، أو رفع الإشكال عما أشكل منها.

٦- إن أوجه استشكال الحديث النبوي تتمثل في جانبين رئيسين، الأول: المعارضة الظاهرة لأحد الأدلة الشرعية، من قرآن أو سنة أو إجماع أو قياس، والثاني: المعارضة الظاهرة لغير ذلك من الأدلة والقواعد والحقائق، كالمعارضة الظاهرة للقواعد الشرعية أو العقل، أو الحس، أو التاريخ الثابت، أو الحقائق العلمية.

٧- التأكيد على أهمية وجود مصنفات معاصرة في الأحاديث المشكلة، وعدم الاكتفاء بما صنفه السابقون حول هذا الموضوع، فلكل عصر متطلباته ولغته

وأسلوبه، كما أن لكل عصر واقعه الثقافي الذي يؤثر سلبا أو إيجابا في ظاهرة استشكال نصوص الحديث الشريف.

وختاما، أسأل الله تعالى أن يفقهنا في ديننا، ويبصرنا بسنة نبينا محمد ﷺ، وأن يوفقنا لخدمة كتابه العظيم وسنة نبيه الكريم، وحمايتهما من تأويل الجاهلين، وتحريف الغالين، وتشكيك المشككين.

والحمد لله رب العالمين.

* * *

فهرس المصادر والمراجع:

أولا: الكتب:

١- اختلاف الحديث، المطبوع على هامش كتاب الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، (المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، مصر، ط١، ١٣٢٥هـ).

٢- الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، للإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، (المكتبة الثقافية، بيروت، د.ت.).

٣- ألفية السيوطي في علم الحديث، للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، شرح الشيخ أحمد شاكر، (دار المعرفة، بيروت، لبنان، د.ت.).

٤- الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، (عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

٥- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، للشيخ أحمد شاكر، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، د.ت.).

٦- تأويل مشكل القرآن، للإمام عبد الله بن مسلم الدينوري، تحقيق السيد أحمد صقر، (دار إحياء الكتب العربية، مصر، د.ت.).

٧- تأويل مختلف الحديث، للإمام عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينَوَري، تحقيق محمد زهري النجار، (دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣هـ/١٩٧٢م).

٨- تحفة الأحوذي، لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري، (دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.).

٩- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط٢، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م).

١٠- التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، (دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ).

١١- تفسير ابن كثير، للحافظ إسماعيل بن عمر الدمشقي، (دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ).

١٢- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (دار الحديث للطباعة النشر، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م).

١٣- **تلخيص الحبير**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، (المدينة المنورة، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م).
١٤- **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٦٦هـ).
١٥- **جامع البيان**، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري، (دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٠٥هـ).
١٦- **الحديث والمحدثون**، للشيخ محمد محمد أبو زهو، (دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
١٧- **دراسة نقدية في علم مشكل الحديث**، إبراهيم العسعس، (المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م).
١٨- **الرسالة**، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق أحمد محمد شاكر، (القاهرة، ١٣٥٨هـ/١٩٣٩م).
١٩- **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**، للإمام السيد الشريف محمد بن جعفر الكتاني، (دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط٤، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).
٢٠- **سنن أبي داود**، للإمام سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (دار الفكر، بيروت، دون تاريخ).
٢١- **سنن البيهقي الكبرى**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، (مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
٢٢- **سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، دون تاريخ).
٢٣- **سنن الدارمي**، للإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، (دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ).
٢٤- **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة**، للإمام هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، (دار

طيبة، الرياض، ١٤٠٢هـ).

٢٥- **شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، للإمام أحمد بن حجر العسقلاني، (علق عليه محمد غياث الصباغ، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

٢٦- **صحيح البخاري**، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق الدكتور مصطفى البغا، (دار ابن كثير، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).

٢٧- **صحيح مسلم**، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.).

٢٨- **صحيح مسلم بشرح النووي**، للإمام يحيى بن شرف النووي، (دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).

٢٩- **علوم الحديث أصيلها ومعاصرها**، د. محمد أبو الليث الخيرآبادي، (دار الشاكر، سلانجور، ماليزيا، ط٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م).

٣٠- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ).

٣١- **الفقيه والمتفقه**، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م).

٣٢- **فيض القدير**، للإمام عبد الرؤوف المناوي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ).

٣٣- **القواعد والضوابط المستخلصة من التحرير للإمام جمال الدين الحَصيري، شرح الجامع الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني**، للدكتور علي أحمد الندوي، (مطبعة المدني، القاهرة، ١٤١١هـ/١٩٩١م).

٣٤- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لحاجي خليفة مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م).

٣٥- **الكفاية في علم الرواية**، للإمام أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دون تاريخ).

٣٦- **كيف نتعامل مع السنة النبوية**، د. يوسف القرضاوي، (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط٦، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م).

٣٧- لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، (دار صادر، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).
٣٨- المبشرات بانتصار الإسلام، د. يوسف القرضاوي، (دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م).
٣٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للإمام نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ).
٤٠- المختصر الوجيز في علوم الحديث، للدكتور محمد عجاج الخطيب (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٥، ١٤١١هـ/١٩٩١م).
٤١- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء، د. أسامة عبد الله خياط، (دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م).
٤٢- مسند الإمام أحمد، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، (مؤسسة قرطبة، مصر، دون تاريخ).
٤٣- مشكل الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، (مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٣٣هـ).
٤٤- مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها، لعبد الله بن علي النجدي القصيمي، (ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م).
٤٥- المعجم الكبير، للإمام سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، (مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م).
٤٦- المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وآخرون، (دون مكان نشر، ودون تاريخ).
٤٧- مقاييس نقد متون السنة، للدكتور مسفر الدميني، (الرياض، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
٤٨- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، وأثره في الفقه الإسلامي، د. عبد المجيد محمد إسماعيل السوسوه، (دار الذخائر، للنشر والتوزيع، الدمام، السعودية، ط٢، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م).
٤٩- منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، (دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٠١هـ/١٩٨١م).

٥٠- **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي**، للإمام محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، (دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٦هـ).

٥١- **الموضوعات**، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي القرشي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، (دا الفكر، ط٢، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

٥٢- **موطأ مالك**، للإمام مالك بن أنس الأصبحي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، مصر، دون تاريخ).

٥٣- **نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية**، للدكتور سلطان العكايلة، (دار الفتح للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م).

٥٤- **الوجيز في أصول الفقه**، للدكتور عبد الكريم زيدان، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٥، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م).

٥٥- **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، للدكتور محمد محمد أبو شهبة، (عالم المعرفة، جدة، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

ثانيا: الأبحاث العلمية:

١- **"مدخل إلى دراسة مشكل الحديث"**، مذكرة غير منشورة، للدكتور عبد الله الرحيلي، بتاريخ: ١٢/٧/١٤٠٨هـ.

٢- **"المتشابه في متن الحديث الشريف: دراسة تأصيلية مقارنة"**، د. فتح الدين بيانوني، (مجلة الدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية، باكستان، العدد الثاني، إبريل–مايو، ٢٠٠٦م).

٣- **"مشكل الحديث، إشكالية المصطلح وتاريخ النشأة"**، د. فتح الدين بيانوني، (مجلة الإسلام في آسيا، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، المجلد ٢، العدد ١، يوليو ٢٠٠٥م)، ص٣٧–٦١.

٤- **"مشكل الحديث وأهميته في عصر العولمة"**، د. فتح الدين بيانوني، بحث مقدم للندوة العالمية في تراث الحديث الشريف، قسم العلوم والفلسفة الإسلامية، جامعة العلوم الماليزية، بينانج، ماليزيا، ٨–٩/٧/٢٠٠٤م.

٥- **"المنهج العلمي عند المحدثين في التعامل مع متون السنة"**، للدكتور محمد أبو

الليث الخيرآبادي، (مجلة إسلامية المعرفة، السنة الرابعة، العدد الثالث عشر، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

ثالثا: البرامج العلمية:

١- المحدث، الإصدار (٩،١)، تصميم وإدارة طلبة دار الحديث النبوي الشريف سابقا، مؤسسة مدرسة، واشنطن، أمريكا.

٢- المكتبة الألفية للسنة النبوية، الإصدار (٣)، مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي، عمان، الأردن.

* * *